النبأ اليقين

بحجية قول أمير المؤمنين

بحث مختصر في حجية قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عند الزيدية

تأليف السيد العلامة

قاسم بن حسن بن قاسم السراجي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على توالي حججه، وعلى عظيم إحسانه ومننه، وعلى خفايا لطفه وكرمه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة عبدٍ عرفه فوحّده، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبد الله ورسوله، بلّغ رسالة ربه ونصح لأمته، وبيّن لأمته كافة حجج ربه، وخصّ علياً عليه السلام بتبليغ الحجة على لسانه، وتوضيح المحجة لعباده، وجعل ذريته أعلاماً للبرية، وحججاً على خلقه فصلوات الله عليه وعلى عترته الزكية.

أما بعد..

فإن كثيراً من الأسباب الدافعة إلى تأليف أي رسالة أو كتاب هو عند ظهور بدعة أو اشتهار شبهة فيحتاج أهل العلم إلى بيان الحق وردّ الناس إلى السنة، ودحر البدعة، وإزالة كل شبهة فتصير داحضة، ولا سيما في أيامنا فقد ظهر ما لم يكن في الحسبان من إظهار الدغل، وإبراز كامن الحقد والحسد على عترة رسول الله صلوات الله عليه وعليهم ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران:١١٨].

فلما أوقفني بعض الإخوان على بعض كتيبات تناول فيها بعض الجهلة العمين الكلام حول حجية قول أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب عليه السلام والأغرب فيها هو الادّعاء على كافة الزيدية أو الأغلب منهم بأنهم لا يرون أن قول الوصي عليه السلام حجة مستنداً إلى قديم اجتهاد قد نُقض،

أو شبهة لم يفهم حل عقالها، أو نقلاً عن غير بصيرة أو من غير ثقة، مسارعاً في نشر كتيبه، غير مبال بحساب ربه، ولا خائفاً من عقابه وغضبه وسخطه وسريع نقمته، ثم عرض عليّ بعض الإخوان من الأعيان العارفين والأتقياء الأذكياء أن أوضح تلك المسألة فأجبتهم إسعاداً ونزولاً عند رغبتهم وحسن ظنهم بنا إلى جمع هذه الرسالة المختصرة، لأجمع فيها من أقوال العترة الطاهرة في أبيهم الوصي عليه السلام والاحتجاج بقوله، وأنقل عن فهمٍ ومن بعد بحث وفحص وتأمل كلام الزيدية ومذهبهم في الاحتجاج بأقوال وأفعال أمير المؤمنين وسيد الوصيين وأخ خاتم النبيين والمرسلين، ليث الكتائب وأبي الأئمة الأطايب مولانا علي بن أبي طالب -صلوات الله عليه- القائم مقام الرسول، وإمام كل معقول ومنقول، وحجة الله على الناس بعد أخيه سيد الأولين والآخرين رسول رب العالمين صلى الله عليه وآله الطاهرين.

وسأتعرَّض في هذه الرسالة إن شاء الله للإشكالات التي ترد على الحجية أو قول الأئمة، ولم أجعل عمدتي وهمّي هو الرد على ما وقفت عليه من كتيبات الخابطين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، بل جعلته رداً على كل زاعم أو ناقل، أو ناقد، سواءً كان مطلبه الهداية أم يريد بذاك مسلك الغواية، وقد جعلته وسيلة إلى الله وقربة، أطمع به مرافقة النبي وأخيه الوصي، وأدخل في زمرتهم، وأحشر معهم، أسأل الله قبول ذلك وتحقيق هذا الأمل بمنه وفضله وبحق جلاله وبجاه النبي وآله..

وكنت حريصاً على نقل كلام إمام المذهب الشريف زيد بن علي عليهما السلام وحفيده الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام والإمام المسند الحسن بن يحيى بن الحسين بن الإمام زيد عليه السلام ثم قدماء العترة عليهم السلام ثم نقلت عن متأخريهم، ولم أنقل عن كل واحد من أئمة العترة عليهم السلام اكتفاء بما نقله عنهم بعض أعلام آل محمد عليهم السلام وشيعتهم الأبرار - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - من أنه قول قدماء العترة، أو قول من قال: إنه قول جمهور العترة النبوية، فمن لم أذكره فهو داخل في مجمل هذا النقل والكلام، ولأن من حاولوا النقل عن الزيدية في صورة مشوهة في هذه المسألة قد أخذوا وحاولوا النقل عن كل إمام وجدوا له كلاماً ظاهره يخالف قول الأئمة، وأوردوه واحتجوا به، وقد نقلت عن كل من حاولوا أن يصنعوا من كلامه شبهة على من لا علم له ولا فهم، فبه ستكون على ثقةٍ - إن شاء الله - وعلى أحسن حال وطمأنينة بال، وتعلم أننا لن نقرر إلا ما هو الحق مما رويناه عن آبائنا مسنداً وفي كتب العترة والشيعة المرضيين مُتَناولاً مروياً، عن ثقات المحدثين بل عن الأئمة الهادين، ونقف حيث وقفوا، ونورد ما أوردوا ملازمين لطريقتهم المثلى، ونمرقتهم الوسطى، وحججهم الكبرى.

ما بين قولي عن أبي عن جده ... وأبو أبي فهو النبي الهادي

وفتىً يقول روى لنا أشياخنا ... ما ذلك الإسناد من إسنادي

وأردت بهذا البحث (الزيدية) لكونها تواجه هذه العواصف التي يغتر بها

الجهلة ويتضرر بغبارها من لا علم له ولا خبرة، إلَّا أنني ختمت الرسالة بأقوال سيد المرسلين رسول رب العالمين محمد الصادق الأمين -صلوات الله عليه وآله- لمن أراد الاقتناع من سائر الأمة، علماء ومتعلمين ومثقفين وباحثين ورغب إلى اتباع السنّة وأقوال سيد البشرية ، فهذا سبب تأخيري لأقوال وحقها التقديم إلا لما أردت به الختام كما ذكرت لك، وتبركاً بقوله تعالى: ﴿خِتَامُهُ مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦].

فخذ من ا لكلام لبابه واقتطف أثماره، فهذه أقوال نسوقها إليك عن هداةٍ أُمِرْنا باتّباعهم والتمسك بهم، إذ هم قرناء الكتاب، وأمناء رب الأرباب.. وإذا لم تنتفع بهم فلن ينفعك خطاب، وإلا فاتبع طريقتهم وعدِّ نظرك عمن عذل وعاب، والله الحكم بين عباده، وإليه المرجع وإليه المآب، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وآله ..

وكتب الراجي عفو ربه

قاسم حسن قاسم السراجي

عفا الله عنه

منزلة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عند الزيدية

من المعلوم قطعاً عند كل زيدي قديماً وحديثاً بلا شك ولا ارتياب أن أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب – سلام الله عليه – هو الإمام بعد رسول الله – صلوات الله عليه وآله – ووارث علوم الأنبياء، وسيد الأوصياء، وأنه نفس رسول الله بنص الكتاب، وأفهم الناس بعد رسول الله بالخطاب، وأنه من سيد المرسلين بمنزلة هارون من موسى، اشترك معه في كل ما اشتركا فيه من الخلافة والوراثة والعلم والعصمة والحجة والإتباع باستثناء النبوة، لا غير، بهذا صرح أئمة العترة الزكية وعلماء الشيعة المرضية، وأقوال الزيدية شاهرة ظاهرة بالاحتجاج بقوله عليه السلام، والرواية عنه، وفي كثير من الأحيان نجد الاستكفاء في الروايات وإسنادها إلى قول أمير المؤمنين علي – صلوات الله عليه – كما في مجموع مولانا الإمام الأعظم زيد بن علي، والإمام الهادي إلى الحق القويم يحيى بن الحسين بن القاسم، وجده نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم وأمثالهم – سلام الله عليهم – فقد جعل أئمتنا عليهم السلام قوله مدار الاحتجاج وأكثروا النقم على من خالفه أو أكثر في المحاجة الخصام، وهذا الأمر يتبيَّن لك في كتبهم وهي كثيرة شهيرة كما قال بعضهم:

لهم من التصنيف ألف مصنف ما بين علم سابق ومجدد

فأمير المؤمنين عليه السلام عند الزيدية علمهم الأكبر وبدرهم الأتم، ونورهم في

الليل الأظلم، لهم فيه مؤلفات وتصانيف لا تحصر بعدٍّ، ولا تدون بقلم ولا يجمعها دفتر ولا كتاب، فهو أشهر من نور على علم، أخذت الزيدية علومها عنه عليه السلام في الأصول والفروع، وإليك تحقيق ذلك على التمام، وإنما جعلت هذا تمهيداً وتبركاً به عليه السلام.

القسم الأول:

إجماع العترة عليهم السلام على أن قول الوصي عليه السلام حجة في الأصول:

أجمع آل محمد - صلوات الله عليهم - أن قول الإمام علي - سلام الله عليه - حجة واجب اتباعه في أصول الدين، وذلك لاتفاقهم عليهم السلام على أن الحق فيها واحد، وأن المخطئ فيها آثم..

قال السيد الحافظ صارم الدين الوزير عليه السلام: فأما ما الحق فيه واحد (أي كأصول الدين) فاتفق أئمتنا على أن قوله حجة[1].

قال الإمام مجد الدين المؤيدي عليه السلام: أما في الأصول فلا خلاف بين آل محمد - صلوات الله عليهم - وأتباعهم في ذلك، لمكان ما جعل الله تعالى له من العصمة، وكون الحق فيها واحداً، كما قضت به الأدلة السابقة المعلومة[2].

---

(١) الفصول اللؤلؤية، ص٢٥٦.

(٢) لوامع الأنوار [١/ ٢٠١].

قال والدنا الإمام يحيى بن حمزة في (الحاوي) عن كلام الوصي عليه السلام :

فأما إذا وجدنا مقالته فيما الحق فيه واحد فإنه يقال: إن الحق متعين في مقالته تلك، لما قد تقرر من أن الحق ملازم له يدور معه حيث دار كما رويناه من الحديث ، ومثاله: أن يقول: إن الله تعالى غير مرئي ، فإنه يكون كلامه حجة، لأن الحق في هذا واحد، وقد قال بها فيجب أن يتعين الحق معه...، وهذا كله إنما يصح تفريعاً على رأي المثبتين للعصمة وقد تمَّ[1].

القسم الثاني

أقوال الآل عليهم السلام في أن قول الوصي عليه السلام حجة في الأصل والفرع:

فاعلم -هداك الله وأرشدك إلى معرفة الحق- أن لأئمتنا عليهم السلام أقولاً صريحة صحيحة في أن قول أبيهم الوصي علي عليه السلام حجة في أصول الدين وفروعه بلا فرق، وكذا لشيعتهم الأبرار رضي الله عنهم وإليك هذه الأقوال القاطعة والحجج الظاهرة:-

روى في كتاب المحيط بسنده إلى أمير المؤمنين زيد بن علي عليه السلام قال:

كان علي بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم علماً في الحق والباطل، لو أخذ الناس جانباً أخذنا مع علي..

وروى بإسناده إلى مولانا الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام قال: نحن

---

(١) الحاوي الجزء الثاني- عندنا بخط الإمام يحيى عليه السلام.

أهل البيت لم نستوحش إلى أحد من هذه الأمة، إذا ثبت لنا الأمر عن أمير المؤمنين لم نَعْدُهُ إلى غيره[١].

قلت: ومن أطلع على مؤلفات إمامنا زيد بن علي عليه السلام علم أنه عليه السلام لم يسند مروياته ولم يجعل أدلته وأقواله واختياراته إلا قول جده أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب عليه السلام سواءً كان في الأصول أو الفروع، وراجع مجموعه الشريف الحديثي والفقهي تجد مصداق ما قلناه من أن الحجة هو قول جده الوصي -سلام الله عليه- وكفى بهذا حجة قاطعة، ومحجة واضحة للزيدية...

وقال الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام : منا خمسة معصومون - وذكر أنهم أهل الكساء عليهم السلام[٢].

وقال الإمام أحمد بن عيسى بن زيد بن علي عليه السلام : نتولى أمير المؤمنين في ظاهر الأمر وباطنه، ونوجب له العصمة، إلى قوله عليه السلام : أمر الله بولايته وقد أخبرنا بعصمته، وتطهيره على لسان نبيه - صلوات الله عليه وآله -[٣].

وسئل الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام : هل يثبت لك عن النبي

---

(١) تخريج الشافي (٤/ ٣٩٧)، لوامع الأنوار (١/ ٢٠٥).

(٢) روى ذلك الحافظ محمد بن سليمان الكوفي في المناقب ، ورواه السيد الإمام صارم الدين الوزير في حواشي الهداية ، ثم قال : صرّح بعصمتهم أئمتنا عليهم السلام.. وكذا روي عن الباقر عليه السلام .

(٣) الجامع الكافي -خ- وأمالي الإمام أحمد بن عيسى [٤/ ٣١١] بنحوه .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أن علياً معصوم لا يضل أبداً؟! قال: نعم[١].

قلت: وفي هذا إثبات لعصمة علي - صلوات الله عليه - نصاً، وكفى بهذا للآخذين حجة، إذ تتضح به المشكلات وتنجلي الشكوك والشبهات، وتنير على ذلك الحجج البينات.

وإذا روي عن أمير المؤمنين عليه السلام رواية لا يختلف في صحتها عند أهل البيت عليهم السلام كان الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام لا يجيز خلافها احتجاج بأبيه أمير المؤمنين وسيد الوصيين عليه السلام ومن ذلك أنه سئل في سجدتي السهو ؟ فقال: بعد التسليم وذلك للإجماع عن أمير المؤمنين أنه كان يفعل ذلك..

ثم قال : وكان رأيي في ذلك قبل التسليم فلما رأيت الإجماع على [رواية][٢] ذلك عن أمير المؤمنين صرت أعمل به[٣].

وقال الحافظ محمد بن منصور المرادي في كتاب النكاح : ونحن نأخذ بقول علي لأن هذا ثابت عن علي ليس فيه اختلاف عن علي[٤].

---

(١) انظر الجامع الكافي- خ- ،مطلع البدور [١/ ٩٢] بنحوه من خبر طويل وعزاه إلى الجامع الكبير للسيوطي.

(٢) وضعتها هنا ليفهم المعنى فقط فليعلم ، ولئلا يوهم أحد أنه عمل بذلك لكونه إجماع أهل البيت عليهم السلام لا لأنه قول أمير المؤمنين عليه السلام إذ الكلام صريح في إجماعهم على رواية قوله عليه السلام وهذا احتجاج صريح صحيح .

(٣) رأب الصدع [١/ ٤٨٩].

(٤) أمالي الإمام احمد بن عيسى [٢/ ٢٤].

وقال حافظ العترة ومسند الكوفة الإمام الحسن بن يحيي بن الحسين بن زيد بن علي عليه السلام: وقد أدى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأقام لهم من يقوم مقامه، ويحكم فيهم بأحكامه، ويمضي فيهم أمره، وينهاهم عن نهيه أُذُناً واعية، وقلباً هادياً، ولساناً ناطقاً بالحق، يحفظ ما نسوا ويعلمهم ما جهلوا وهو علي بن أبي طالب – صلى الله عليه –.

وفي كلام أنه سئل: وما مذهب هذه الفرقة الناجية؟! **قال الإمام الحسن بن يحيي عليه السلام :** فإن الفرقة الناجية هي الفرقة التي تبعت كتاب ربها، وتمسكت بعلي بن أبي طالب وبأهل بيت نبيها.

إلى قوله: وقد سئل علي بن أبي طالب –صلوات الله عليه– عن الفرقة الناجية ؟! فقال: أنا ومن تبعني ، وسائر الناس منها براء[1].

قلت: فهذه حجج متظافرة، وأقوال عند الخصومة قاطعة، سيما وقد رأيت نص الوصي عليه السلام على نفسه بأنه الحجة، وسيأتي لذلك من قوله مزيد حجة ومحجة – إن شاء الله تعالى – نخذ هذا العلم من بابه.

وقال الإمام الهادي عليه السلام : الإمام الذي يقوم بعد الرسول المختومة بها الرسل لا يجهل من أفعاله وأحكامه شيئاً، فمن كان بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بهذه الصفة فهو الإمام، وقد شهدت الأمة بأسرها فيما

---

(١) الجامع الكافي – خ –.

ينقله الناقلون من الأخبار أنه لم يكن بعد الرسول بهذه الصفة إلا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضوان الله عليه-[١]، وتتابع أعلام العترة عليهم السلام على ذلك من دون مخالف، فالكل مصرحون بأن قول أبيهم الوصي عليه السلام حجة، ومحتجون بأقواله وله متبعون كما هو شأن نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم عليه السلام الذي جمع بين مشيخة أبناء الرسول ، وسلالة البتول، أولاد الحسن والحسين، ثم أبنائه الأئمة.

ونصّ على حجيته الإمام الناصر أحمد بن الهادي عليه السلام في كتبه ورسائله ومن ذلك كتاب (النجاة) ومن ذلك قوله عليه السلام في شأن اختصاص أمير المؤمنين عليه السلام بالعلم الكامل من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون الناس : خصه به دون غيره لعلمه أنه موضح حاجة أهل الإسلام ومفزعهم بعده ، وأن جميع ما علّمه رسول الله -صلى الله عليه وآله- من العلم عائد نفعه ومرفقه على الأمة، وهو قوام دينها[٢].

وأما الإمام المرتضى بن الهادي عليه السلام المسمّى بجبريل أهل الأرض فكان أمير المؤمنين وسيد الوصيين حجته في أقواله وإجاباته وفتاويه ، ومن ذلك للاستشهاد على غيره قوله عليه السلام في كتاب الإيضاح في مسألة العول : وقد كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - صلى الله عليه - يحكم به ويراه ولم يكن

---

(١) المنتخب (ص٢٠).

(٢) النجاة [ص٥٧].

ليحكم إلا بحكم الله سبحانه.

وقال: إذا صح لنا شيء عن علي بن أبي طالب عليه السلام الذي شهد له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالعلم والفضل والدين والورع **لم ننظر في قول أحد سواه**، ولوكان العول لا يجوز ما حكم به أمير المؤمنين عليه السلام[١].

قلت : وذكر الإمام القاسم بن محمد عليه السلام إجماع قدماء العترة عليهم السلام أن قول أمير المؤمنين علي عليه السلام حجة[٢].

وكان الإمام القاسم بن علي العياني - سلام الله عليه - كثير الاحتجاج بالوصي عليه السلام يقطع بعصمته ويستدل بقوله على أنه حجة، بل ذكر أن الله خصّ بالعلم النبي والوصي - صلوات الله عليهما وآلهما - وأنه ليس لأحدٍ ما لهما، وله وصف كثير في ذلك في كتابه " التنبيه والدلائل "[٣].

وقال في الوصي عليه السلام في وصيته : لعلمه بجميع ما نزل ، ولنقائه من الأدناس[٤].

وقال الإمام الحسين بن القاسم العياني في كتاب " شواهد الصنع" : الحجة بعد نبينا - صلى الله عليه وآله - أقدر الخلق على القيام بأمور الدين وأكمل

---

(١) مجموع الإمام المرتضى [١/ ٢٢٥].

(٢) الإرشاد إلى سبيل الرشاد [ص٨١].

(٣) مجموع الإمام القاسم بن علي عليه السلام[ص ٨٧].

(٤) المصدر السابق [ص٤٣٢].

جميع المسلمين ولم نعلم ذلك غير أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - عليه صلوات رب العالمين -[١].

قال الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في أن قول الوصي عليه السلام حجة أصولاً وفروعاً: وهذا هو القول المعمول به عند قدماء العترة - صلوات الله عليهم - كما قرره إمام الأئمة الهادي إلى الحق في الأحكام وغيره من مذهبه ومذهب آبائه عليهم السلام وكرره الإمام المؤيد بالله في شرح التجريد. انتهى[٢].

قلت: وممن ذكر عصمته عليه السلام وحجية قوله في الأصول والفروع غير من ذكرنا السيد الإمام أبو عبد الله الجرجاني، والشريف الرضي - جامع نهج البلاغة - وهو من خلصان الزيدية، روى ذلك عنهما الإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في كتاب (الحاوي).

وقال الإمام أبو طالب عليه السلام : وقول علي عندنا حجة كقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم نقله عنه القاضي زيد في شرحه .

قلت: وقد احتج الإمام المؤيد بالله الهاروني عليه السلام بقول علي عليه السلام وأنه حجة، وكرر في كثير من المواضع منها قوله على خبر مسح الرقبة: **ومن أصلنا أن قول علي حجة.** كما في شرح التجريد، وقال في الشهادات من شرح التجريد: إن قوله عليه السلام عندنا متبع، وقال في مسألة "طهارة بول ما يؤكل لحمه": **ومن**

---

(١) مجموع الإمام الحسين بن القاسم[١٤٨].

(٢) لوامع الأنوار (١/ ٢٠٥).

مذهبنا أن علياً عليه السلام إذا قال قولاً وجب علينا اتباعه . وقال في موضع آخر: أما على أصولنا فإنا نوجب اتباعه ولا نجيز مخالفته .

والإمام أحمد بن سليمان عليه السلام في أصول الأحكام - كتاب الإجارات باب ضمان الأجير، فقد قال عليه السلام : والوجه فيه قول أمير المؤمنين عليه السلام ، **وحكمه وقوله حجة**[١].

وحكى عالم الزيدية وأحد حفَّاظها ومتكلميها القاضي شرف الشيعة الحسن بن محمد الرصاص عن بعض السلف أن الظاهر من أقوال أئمة أهل البيت عليهم السلام أن قول علي عليه السلام حجة، وهو مقتضى كلام جلَّة الزيدية نقله في القسطاس[٢].

وأما الإمام الكبير والحجة الشهير المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام فقد صرح بحجية قول الوصي - سلام الله عليه - في كتابه الشافي فقال: **وكلام علي عليه السلام حجة؛ لأنه معصوم**[٣].

وقال عليه السلام في معنى الحديث: (وازروه وناصحوه وصدقوه) ما لفظه: (وصدقوه) لا تردوا عليه قوله، وتلقَّوه بالقبول[٤].

---

(١) أصول الأحكام (٢/ ٩٤٥).

(٢) محقق المنهاج (٦٢٦).

(٣) الشافي (٤/ ٣٩٨).

(٤) الشافي (٤/ ٧٢٥).

قلت : وله عليه السلام كلام طويل في عصمة الوصي وحجية قوله في كثير من كتبه[١].

وقال الإمام المحسن بن محفوظ عليه السلام في قصيدته الشهيرة:

وقد وثقنا بإمام العصمة صنو الرسول وسراج الظلمة

وأما المؤرخ الشهير وإمام الشيعة الصادقين حميد بن أحمد (الشهيد) المحلي – رحمة الله عليه – فقال بعد إيراده لحديث (**الحق مع علي...إلخ**): وهذا يشهد بعصمة علي عليه السلام وأنه مع الحق لا يفارقه بحال، ومتى كان كذلك **كان قوله حجة، واجب الإتباع....**، وهذا يدل على أن قوله يقطع الاجتهاد، وهو الظاهر من مذهب أئمتنا عليهم السلام.

ثم ذكر أن للمنصور بالله روايتين[٢]، ثم نقل الرواية المشهورة عنه أن قول علي عليه السلام حجة ، وهو يطابق ما قاله الجمهور من أئمتنا عليهم السلام.

ثم قال الشهيد رحمه الله: ولسنا نعلم أحداً من عيون العترة عليهم السلام يذهب إلى تجويز في مخالفته فيما يصح عنه، والخبر المذكور دليل على أن قوله حق، وكذلك غيره من الآثار[٣].

---

(١) العقد الثمين [٥٧][٤٠٥][٤٠٦].

(٢) قد ثبت رجوعه إلى قول أهله عليهم السلام سيما والشافي هو آخر مؤلفات الإمام عليه السلام أو من آخرها، وقد تقدم ذكر ذلك سابقاً..

(٣) سنأتي على ذكرها إن شاء الله تعالى.

وبالجملة فلا خلاف بين العترة في عصمته فلم تجز مخالفته، لأنه لا يجوز العدول عن المعلوم إلى المظنون...[١].

قلت: أما السيد الحافظ علي بن الحسين عليه السلام فنقل إجماع الآل على حجية قول الوصي عليه السلام فقال في كتابه المحيط بالإمامة: من خصائص علي عليه السلام أن قوله حجة، يجب المصير إليه، وذلك إجماع أهل البيت لا يختلفون فيه[٢].

قلت : وكفى بها رواية ودراية، لا ينكرها إلا جاحد معاند، أو ناصبي مكابر...

وكان الإمام المهدي أحمد بن الحسين عليه السلام يصرّح في كتبه ورسائله بأن قول الوصي عليه السلام حجة، ويكثر الاحتجاج به، ومن ذلك قوله: قدوة الهداة، علم الحق الأوّاه علي بن أبي طالب عليه أفضل الصلاة والسلام.

وقال عنه: وهو الناطق بالحق، كما في (الرسالة الزاجرة لصالحي الأمة عن إساءة الظن بالأئمة)، واحتجاجه بالوصي عليه السلام في احتجاجه على الشيخ عطية النجراني بأفعال الوصي عليه السلام واقتدائه به في كل الأحوال، والرسالة مشهورة، وفي غيرها من كتبه عليه السلام احتجاجاته منشورة.

وأما الأمير الحسين بن محمد عليه السلام فقد أكثر فيها الكلام، وبالغ في شأنها بما يدفع الخصام، في مواضع من كتبه، فحرَّم مخالفة الوصي عليه السلام وذكر أنه

(١) محاسن الأزهار (٦٥٦-٦٥٧).

(٢) تخريج الشافي[٤/ ٣٩٩] لوامع الأنوار (١/ ٢٠٥).

معصوم عن الفحشاء والمنكر، وقال عليه السلام: وقد ثبت بمقتضى هذين الخبرين -خبر الولاية والمنزلة- وجوب عصمته، ووجوب موالاته وتحريم معاداته، والقطع على تعيينه[١] وذكر خصاله المنفية على غيره، ومنها علمه بالأصول والفروع، وقال: **ثم اختص علي عليه السلام بالعصمة**، فلم يعص الله عز وجل بمعصية كبيرة، إلى قوله: وهو مع ذلك معصوم عن الفحشاء والمنكر[٢] وقد أطال عليه السلام في إيراد الفضائل والحجج في تقديم الوصي عليه السلام واتباعه وإمامته وعصمته، وأما في الشفاء فقد أكثر من ذلك - سلام الله عليه -[٣] وقال في رسالته التي أبطل فيها إمامة ابن الوهاس: على أنا لا نشترط عصمة غير علي عليه السلام وابنيه، اهـ.

قلت: ونقل السيد العالم حميدان رحمه الله أن علياً عليه السلام معصوم، واجب اتباعه عند الزيدية، وقال أيضاً: فلأجل ذلك وجب القطع على أن علياً عليه السلام معصوم ...إلخ[٤].

هذا وأما الإمام المنصور بالله الحسن بن محمد عليه السلام فهو من أشهر أئمة العترة عليهم السلام في احتجاجه بأقوال أمير المؤمنين علي عليه السلام وأفعاله بما لو نقلناه لطال وخرجنا إلى الإسهاب، ولكن نحيلك على كتابه الجليل القدر المسمّى

---

(١) الينابيع [ص٣١٤].

(٢) ينابيع النصيحة (٣٤٤-٣٤٥).

(٣) شفاء الأوام [١/ ٩٠، ٢٨٨].

(٤) مجموع السيد حميدان (٤٩١).

بـ(أنوار اليقين) نفع الله به المؤمنين وجزى به الإمام أحسن الجزاء -آمين- وأذكر هنا لفظة من قوله للتنبيه على ما وراءها فقد قال عليه السلام في شأن الوصي -سلام الله عليه - : لأنه معصوم وفعله عندنا حجة[1].

وقد صرّح الإمام المهدي محمد بن المطهر عليه السلام بحجيَّة قول الوصي وعصمته في غير موضع من كتبه ومن مؤلفاته بل يكفي قوله: لو ادعيت العصمة لأحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي والزهراء والحسنين لادعيتها لوالدي المظلل بالغمام رواها الناصر عن الواثق بالله عن أبيه محمد بن المطهر عليهم السلام.

وقال السيد العلامة الكبير صلاح بن إبراهيم بن تاج الدين : إن قول أمير المؤمنين حجة قاطعة[2].

أما ولدنا الإمام المؤيد برب العزة يحيى بن حمزة عليه السلام وإن كان اضطربت أقواله في الظاهر، إلا أن الحق هو العمل من قوله بالمتأخر، وقد راجعت مؤلفاته فوجدت السابق منها إما لم يقطع بالحجية كالديباج الوضي، وإما ظل فيها كالمتردد كما في الحاوي لكنه قرر العصمة ، لكن آخر ما عثرت عليه من كتبه ورسائله هو القول بعصمة أبيه الوصي عليه السلام وحجية قوله، وهو المتناسب

---

(١) أنوار اليقين [٢/ ٢٥٥].

(٢) شفاء الأوام [٢/ ٣٠٧].

مع مقامه، وعلو كعبه في العلم وعرفانه.. فلنتبرك بمقتطفات من كلام والدنا الإمام عليه السلام.

قال عليه السلام: وأمير المؤمنين لا يعدل بروايته رواية غيره، لما خصّه الله تعالى به من العلم الوافر والورع الشحيح، وحسن الذكاء وجودة الفطنة، ومن هذه حاله فلا شك في رجحان خبره، على خبر غيره، وإذا كان راجحاً **وجب العمل عليه دون غيره.**

فحصل من مجموع ما ذكرناه أن ظاهر الخبر الذي رواه أمير المؤمنين - كرم الله وجهه - في القوة والظهور **كظاهر آية في كتاب الله تعالى.**

وقال: وقد قررنا أن رواية أمير المؤمنين - كرم الله وجهه - راجحة على رواية غيره لما خصه الله تعالى به من الفضائل الباهرة، والمناقب الظاهرة[1].

قلت: ولما ذكر عليه السلام قول عمر بن الخطاب في رفع اليدين عند تكبيرات العيد قال عليه السلام معقباً على ذلك: فلأن هذا معارض بما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن أمير المؤمنين، فلا يعارض بمذاهب المجتهدين[2].

قلت: وهذا تصريح بحجية قول أمير المؤمنين علي عليه السلام وعصمته، لأنه لا يجوز أن يعارض قوله بأقوال المجتهدين كعمر، ولذلك فإن الإمام عليه السلام قرنه برسول الله في الحجية، وهذا واضح وصريح بيّن ولله الحمد.

---

(١) الانتصار (٤/ ٢٥٣-٢٥٤).

(٢) الانتصار (٤/ ٣٤٣).

والإمام يحيى عليه السلام ينصُّ على الوصي عليه السلام وعصمته بقوله: ولا شك أن خبره أرجح على خبر غيره لأوجه:

أما أولاً: فإنه لا خلاف بين أهل القبلة، في أن أحداً من الأمة لم يذهب إلى عصمة أحد من الصحابة!! بخلاف أمير المؤمنين فإن من الزيدية والإمامية من يذهب إلى عصمته، **ولا شك أن رواية المعصوم الذي لا يجوز عليه الخطأ أرجح من رواية غير المعصوم لا محالة**[1].

وأما ثانياً: فإن الله تعالى خصَّه بالخصال الشريفة، في الدين من العلم والورع والزهد والتفقه، والعلم بالرواية ما لم يخص به أحداً من سائر الصحابة، ومن هذه حاله فلا إشكال في أن روايته راجحة على غيره.

وأما ثالثاً: فإنه لا منقبة لأحد من الصحابة بنص الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلا وهي فيه على أتم شيء وأكمله، فمن أجل ذلك كان ما يرويه في غاية القوة والوثاقة والرجحان على غيره.

فمن أجل هذه الأوجه[2] **وغيرها اعتمدنا روايته**[3].

---

(١) ترى أيها المطلع أن الإمام عليه السلام قد جزم بعصمة الوصي عليه السلام وبنى عليها الاستدلال بلا شك ولا ارتياب.

(٢) التي أوَّلها القول بعصمته...

(٣) الانتصار (١/ ٦٨٣-٦٨٤).

قلت: وقال الإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في (مشكاة الأنوار للسالكين مسالك الأبرار): **وهو عصمة أمير المؤمنين عليه السلام ولا قائل بها إلا الزيدية**[١]، وهم فريقان: فالأكثر على أنه معصوم من الكبائر والصغائر وأما الأقل فمعصوم إلا من الصغائر لا من الكبائر[٢]، **والحجة للأكثر أخبار كثيرة رووها تدل على عصمته**، منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**الحق يدور مع علي حيث دار**» إلى غير ذلك من الأخبار التي رووها، ثم ساق أدلة الأقلين ثم قال: لكن الأخبار التي أوردناها في ذكر مناقبه، وتعداد فضائله من جهة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في كتابي النهاية، والتمهيد وظاهرها يدل على العصمة، مع أننا لا ننكر احتمالها للتأويل، وعلى الجملة فالمسألة نظرية، وكذا أيضاً الأخبار التي دلت على إمامته، يمكن الاستدلال بظاهرها على عصمته.

وذكر في نفس الرسالة ألفاظ التشهد الأخير في الصلاة، ثم رجح قول الوصي عليه السلام بوجوهٍ فقال: أما أولاً: فلما تقدم من ذكر العصمة...إلخ[٣].

قلت: وانظر إلى كثير من رسائله فتراه يقول عن الوصي عليه السلام: المطهر من الأدناس[٤].

---

(١) وهذه رواية الإمام عليه السلام عن الزيدية في العصمة فخذ بهذه الفائدة وعضَّ عليها..

(٢) كذا في الأصل: ولعلها: غير معصوم من الصغائر لا من الكبائر كما في الهداية للسيد صارم الدين الوزير، والله أعلم.

(٣) انظر الرسالة في مجموع الإمام يحيى- تحت الطبع بتحقيقنا.

(٤) الرسالة (الكاشف للغمة) وغيرها في مجموعه عليه السلام.

وكفى بقول الإمام عليه السلام في كتابه (التحقيق) حيث قال عن الزهراء عليها السلام: **وقد شهد بصدقها أمير المؤمنين، ولا يشهد إلا بالحق ولا يقول إلا الحق.**

قال الإمام مجد الدين المؤيدي عليه السلام : وهذا تصريح بحجة الوصي وحجية قوله – صلوات الله عليه – كما قضت به النصوص[1].

قلت: وقد تقدم قول والدنا الإمام عليه السلام من الحاوي، وفي آخره: وهذا كله إنما يصح تفريعاً على رأي المثبتين للعصمة وقد تمَّ، اهـ.

والحمد لله على توارد الحجج من كلام والدنا الإمام عليه السلام بما يقطع اللجاج ويرفع الحجاب ويكشف لطالب الحق النقاب.

وقد قال الإمام يحيى في كتابه (التحقيق) عن الزهراء عليها السلام: لأنها معصومة، والمعصوم لا يقول إلا الحق ..إلى قوله: لأنا لا نريد بالعصمة إلا ذلك ..فثبت كونها معصومة، ومتى ثبتت عصمتها ثبت أن قولها حجة.

قلت: فأكد عليه السلام أن المعصوم هو الذي لا يقول إلا الحق فذاك هو المراد بالعصمة، لذلك قال بعد ذلك: وكيف لا وقد روي أن أمير المؤمنين – كرم الله وجهه – كان شاهداً لها على النحلة، وهو عليه السلام لا يقول إلا حقاً، ولا يدعي الشهادة على ذلك إلا وهو محق فيها، أهـ.

وهذا كاف في النص على عصمة الوصي عليه السلام.

---

(١) لوامع الأنوار [٢/ ٩٤].

هذا وأما الإمام المهدي لدين الله علي بن محمد عليه السلام فكلامه بين الزيدية مشهور بحجية أقوال جده الوصي عليه السلام والاحتجاج به في الإصدار والإيراد، وكذلك ولده السيد الإمام صلاح الدين محمد بن علي عليهما السلام وقد نقل عنه ذلك السيد الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير[١]، وكذلك السيد الإمام علي بن صلاح عليه السلام[٢].

وأما السيد الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير فقد صرح بعصمة الوصي عليه السلام وأن قوله حجة في الأصول والفروع في كثير من كتبه[٣].

وأما الإمام المهدي لدين الله أحمد بن يحيى المرتضى عليه السلام فقد أكثر في الإطلاق للقول بأن قول علي عليه السلام حجة، ولا تجوز مخالفته كما في البحر الزخار وغيره، وهناك من أخذ من كلامه غير مراده فظن أنه لا يقول بأن حجة، وليس كذلك، فخذ هذا وثق، وسيأتي مزيد بحث إن شاء الله تعالى.

وقد قال الإمام المهدي عليه السلام في مقدمة البحر [ص٩٦]: ولا معصوم بعده صلى الله عليه وآله وسلم إلا علي والحسنان وفاطمة انتهى.

وهذا السيد الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله على ما نقل عنه من المخالفات، وأكثروا به وبكلماته التمويهات الماحلة، والتعليلات الباطلة، ينص

---

(١) نهاية التنويه [١٥٧، ١٥٨].

(٢) انظر عنهم وأقوالهم (بلوغ الأرب) [في آخر الجزء الثاني].

(٣) انظر من هذه الكتب كتابه نهاية التنويه [١٠٠ - ١٠١].

على أن قول علي عليه السلام حجة، وأنه معصوم لا تجوز مخالفته، فقد رد على ما افتروه على أمير المؤمنين على عليه السلام من أن فيه نزل قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء:٤٣] فقال الحافظ رحمه الله: **إنه قد قام الدليل على عصمة علي** عليه السلام ...إلى قوله: لا المسكر فهو محظور لا يقدم على شربه المعصوم.

وما أحسن قصيدته الطويلة التي قالها في الوصي عليه السلام رداً على النواصب والتي منها:

وأين علي من أذى كل ناصب ... هو العالم العلوي والناصب السفلي
فظن حمير النصب فيه نقيصة ... وذلك شأن الأخرسين ذوي الغل
وفي ذاك تعظيم البتول وحقها ... وأعظم منها صاحب الطير والسطل
مناقبه كالوبل طيباً وكثرة ... وأين غزير الوبل من بلة الطل
فطالع شوافي الحافلات بفضله ... وقم واحتفل إن كان لا بد من حفل

وهي قصيدة طويلة[1].

قلت: كيف لا وهو القائل:

ديني كأهل البيت ديناً قيماً ... متنزهاً عن كل معتقد ردي

ومن تأمل كلامه وجد صحة احتجاجه بكلام الوصي عليه السلام وما أحسن ما قاله في عواصمه: هذا أمير المؤمنين عليه السلام اختص من بين الصحابة والقرابة بالعلم الذي لم يماثل فيه، ولم يشارك ولم يشابه فيه، ولم يقارب، **بحيث أنه لم**

(١) مطلع البدور [٤/ ١٥٥ - ١٥٧].

يعلم بعد الأنبياء عليهم السلام نظير له في علمه، والذي حير العقول، وأسكت الواصفين، فما كأنه نشأ في جزيرة العرب العرباء، **ولا كأنه إلا ملك نزل من السماء**، على من درس علوم الأذكياء، وتلمذ في مغاصات الفطناء، **إنما هي منحة ربانية، ومواهب لدنية**[١].

وقال: لأنه عليه السلام أعلم هذه الأمة على الإطلاق[٢].

ونقل الحافظ في الروض الباسم [١/٢٤٥- ٢٤٦] أن الزيدية قالت بعصمة أهل الكساء - صلوات الله عليهم - .

قلت: وقد نقل الشيخ أبو القاسم البستي أن قول كل واحد من الخمسة أهل الكساء حجة، واحتج بحجج كثيرة، ذكر ذلك السيد الإمام الهادي ابن إبراهيم الوزير رحمه الله[٣].

قلت: وقال العلامة الشهير قاضي قضاة عصره عبد الله الدواري: وقول أمير المؤمنين عليه السلام حجة[٤].

وأما الإمام الحجة عز الدين بن الحسن عليه السلام فقد قال في كتابه (المعراج): لأن أمير المؤمنين حجة وأي حجة، وأقواله وأفعاله إلى الهدى أوضح محجة.

---

(١) العواصم والقواصم [١/ ٢٤١].

(٢) العواصم والقواصم [١/ ٢٥٨].

(٣) نهاية التنويه [١٤٠-١٤١].

(٤) نهاية التنويه [١٣٢].

وقال: لما خصه الله به من العصمة عن كل شين ووصمة[١].

وقال الحاكم الجشمي: فوجب أن يكون معصوماً وليس ذلك إلا لعلي ابن ابي طالب فقد ثبتت عصمته دون غيره من الصحابة.

وقال: ولا يدعى لأحد ما قالوه من العصمة سوى علي بن أبي طالب[٢].

هذا وقد قال السيد الإمام الحافظ صارم الدين الوزير عليه السلام الإمامية وجمهور أئمتنا: وقول الوصي وفعله حجة، للعصمة وغيرها من الأدلة، بعض أئمتنا: أرجح من غيره... إلى قوله: فأما ما الحق فيه واحد فاتفق أئمتنا على أن قوله حجة[٣].

قلت: ونقل السيد صارم الدين عليه السلام عصمة الخمسة أهل الكساء - صلوات الله عليهم- في كتاب (الهداية) وقال: وفعله - يعني علياً عليه السلام - وقوله وحكمه حجة لثبوت عصمته ونقل في حواشي (الهداية) عن شرح الزيادات أن الخلاف في عصمة علي والزهراء وولديهما إنما هو هل كعصمة الأنبياء من الكبائر والصغائر ؟! وقرر أن الأربعة عليهم السلام لم تثبت في حقهم الصغائر فضلاً عن الكبائر ونقله عن المنصور بالله عليه السلام.

---

(١) لوامع الأنوار [٢/ ٢٨٥].

(٢)- تنبيه الغافلين [ص ٨٣، ٨٦].

(٣) الفصول اللؤلؤية [٢٥٦]..

وقال بحجية قول الوصي عليه السلام الإمام شرف الدين عليه السلام وذلك عنه مشهور، وفي كتبه مزبور.

وقد وقفت على نقولات من كلام الإمام الحسن بن علي بن داود عليه السلام في أن قول أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب عليه السلام حجة، ولعلها من خط الإمام القاسم بن محمد عليه السلام.

هذا وأما الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام فهذا مذهبه باتفاق ونقله يطول من شتى كتبه ويكفي من ذلك شذرات فمنها قوله عليه السلام: كل من أمرنا الله باتباعه كالرسل - صلوات الله عليهم - والوصي، والعترة لا يجوز أن يقروا على خطأ لاستلزامه الأمر بالباطل.

وقال عليه السلام: وقد أمرنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أن نتبع الوصي، والعترة عليهم السلام كما رواه الصديق والعدو من فرق الأمة، مما يطول ويكثر[1].

وقال عليه السلام: وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» الخبر ونحوه مما يدل على أنه يجب على جميع الصحابة اتباعه[2].

وقد نصّ عليه السلام على حجية الوصي عليه السلام في الأقوال والأفعال ووجوب الاتّباع في كتاب الإرشاد[3].

---

(١) مجموع الإمام عليه السلام القسم الأول [٢٥٥-٢٥٦].

(٢) المصدر السابق [٢٥٨].

(٣) الإرشاد إلى سبيل الرشاد [ص٧٥- ٨١].

وأما ابنه علم الأعلام وشرف الإسلام العلامة المجتهد، إمام الآل الكرام الحسين بن القاسم بن محمد -عليه وعلى آبائه السلام- فقد قال: إلَّا قول علي عليه السلام فإنه حجة، لتواتر الآثار فيه معنى، ثم ساق الأدلة والبراهين القاطعة على ذلك[١].

قلت: وسيأتي ذكر البراهين القاطعة والحجج النيرة إن شاء الله تعالى.

وقال العلامة الطبري : وقوله عليه السلام عندنا حجة وقال بعد إيراده للأدلة على حجية قول الوصي عليه السلام : فثبت بذلك كون قوله حجة يجب اتباعها[٢].

وقال العلامة المحقق ابن لقمان: إلَّا أمير المؤمنين فإن قوله حجة كالحديث النبوي الآحادي[٣]. عند أهل البيت، وجملة الزيدية -لما ثبت من عصمته- ثم ذكر حديث «**الحق مع علي...**» وحديث «**أنا مدينة العلم ...**» ثم قال: فدلَّت هذه الأخبار مع العصمة على أن قوله حجة[٤].

وفي الدراري المضيئة [٣/ ٢٢٠]: فقوله عليه السلام وفعله حجة واجبة الاتباع للعصمة.

وقال : فأما فيما الحق فيه واحد كمسائل علم الكلام فاتفق أئمتنا على أن

---

(١) راجع شرح الغاية [١/ ٥٤٤-٥٥٦].

(٢) كافل الطبري [١/ ٩١، ١٥٤].

(٣) وهذه اللفظة سيأتي مزيد تحقيق حول إيرادها إن شاء الله تعالى.

(٤) الكافل [١٣٨-١٣٩].

قوله حجة .

وقال في [٣/٤٢٣] : وفعله وقوله حجة .

وأما السيد العلامة النسابة علي بن عبد الله بن القاسم بن محمد بن الإمام القاسم عليه السلام فقد نص على عصمة الوصي عليه السلام وأن قوله حجة في مواضع عديدة.

وقال: ومن حيث ثبت عصمته بما قدمنا فيؤمن منه عليه السلام الخلل في أقواله وأفعاله، ورواياته، ونقل كلام السيد الإمام الحسين بن القاسم المذكور سابقاً[١]، وقال أيضاً في خبر الغدير والمنزلة بعد كلام وجيه واستدلال رصين: وذلك يفيد كونه معصوماً فيجب أن يكون أحق بالإمامة.. إلى قوله: إنه قد ثبتت عصمته دون من لم تثبت عصمته انتهى نقلاً عن الشافي[٢].

وأقرَّ السيد العلامة شرف الدين الحسن بن إسحاق رحمه الله بأن قول الوصي عليه السلام حجة، فعقّب رحمه الله على الأدلة التي ساقها الإمام الحسين بن القاسم عليه السلام في الغاية في مسألة حجية قول علي عليه السلام بقوله: ومع هذا فيعلم كون قول علي رضي الله عنه حجة إلا أن ذلك إذا لم يوجد للحكم دليل نبوي، وأما إذا وجد الدليل النبوي من قول أو فعل، وصحَّ فلا يعارض به ما روي عن علي عليه السلام، أ هـ.

---

(١) بلوغ الأرب [١/ ٩٨-٩٩، ١٨٠].

(٢) بلوغ الأرب[١/ ١٢٩] ، الشافي [١/ ١٢٩-١٣٠]. ط الأولى.

قلت: أما التعارض بين الأدلة أياً كانت فيلزم فيها الترجيح، كما يروى عن رسول الله روايات عديدة في مسألة واحدة، فيجب النظر في ذلك ، وكما إذا عارض المنسوب إلى رسول الله آية من كتاب الله فعند ذلك يجب رد ما نسب إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فيجب النظر في صحة ما روي عن رسول الله، ثم في صحة ما روي عن علي عليه السلام إذ لا يمكن لحجج الله أن تتعارض كما لا يمكن أن تتعارض أقوال النبي - صلوات الله عليه وآله - مع القرآن، فكذلك لا يمكن أن تتعارض أقوال الوصي عليه السلام مع أقوال أخيه المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فلا بد أن أحدهما صحيح والآخر غير صحيح، إذا علمت هذا علمت أن لا وجه لاستدراك الحسن بن إسحاق بما ذكر سالفاً، و لا بقوله، بل يكون صحة الحديث قادحاً[1] في ذلك المروي عنه عليه السلام أو يجهل على أنه لم يبلغه الدليل النبوي، أ هـ[2].

قلت: فعرفت عند التحقيق أنه لا وجه لرد حديث علي عليه السلام وقوله، وإن كان قوله صحيحاً بمجرَّد رواية تروى عن النبي - صلوات الله عليه وعلى آله - وتعارضه، بل يجب النظر والترجيح، إذ لا يمكن أن يخالف علي بن أبي طالب عليه السلام وهو الحجة قول أخيه المصطفى - صلوات الله عليه وآله - وهو الحجة العظمى ، وما جعل الله علياً حجة إلا لعلمه - جل وعلا - بأنه عليه السلام

---

(١) مع شرط الصحة التامة.

(٢) حاشية شرح الغاية [١/ ٥٥٣].

المطلع على أسرار النبوة وحقائق الأدلة، والمفرق بين ناسخها ومنسوخها وخاصها من عامّها...إلخ فإذا صحت الرواية عن الوصي عليه السلام بسند أبنائه الكرام، أو سلسلة الثقات الأثبات فإن في المروي عن الوصي عليه السلام ما يشكك فيما ينسب إلى رسول الله، سيما وقد كثر عليه الكذب، وسمى قوم السنة بدعة، والبدعة سنة وهذا استطراد، وإلا فقول ابن إسحاق رحمه الله: (إن قول علي حجة) كاف في الاستدلال، فتعامل الأدلة معاملة واحدة في الترجيح والله ولي التوفيق.

هذا وقد روى الحافظ محمد بن منصور بسنده عن أبي الطاهر أحمد بن عيسى رحمه الله قال: إذا سمعت حديثين وثبت عندي حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحديث عن علي عليه السلام أخذتُ بالحديث الذي عن علي، لأنه كان أعلم الناس بما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم[1].

قلت: لقد جعل أهل المصطلح الحديثي أبواباً «للعلل» سنداً ومتناً، وقد يقع ذلك الخلل كثيراً سيما عند الدراسة لعلل المتون فتظهر الأخبار المتعارضة والروايات المتناقضة إلا أن فحول الرجال، وخالعي أسر التقليد بفك العقال، والمحققين لعلم الأصول والمتدربين في ممارسة حجج العقول هم أولياء هذا الفن وأربابه ومحققوه، فيكون على مناول طريقتهم الاقتداء إلى

---

(١) رأب الصدع [١/ ٤٧٥] برقم [٧٦٠].

مواقع الترجيح، ومن غاب عنه ذلك ظن أن هناك تناقضاً، ولم يكن ثمة شيء من ذلك، وهذا للتنبيه والله ولي التوفيقَ.

ولذلك كان قول الوصي عليه السلام مما يعامل على أنه دليل شرعي وقد صرَّح بعضهم بمعاملته كالآحاد في الترجيح للأدلة، كما قال بعض العترة عليهم السلام : أن معنى الحجية هو أن يصير كالأدلة ويدخله المعارضة والترجيح ، وقال الإمام المهدي عليه السلام بعد أن قرر عصمة الوصي عليه السلام : أن قول علي عليه السلام كالخبر الأحادي ، وقد يجوز مخالفته حيث يعارضه معارض[1].

قلت : فظهر من هذا أنه مهما وقع التعارض في الأحاديث النبوية "الآحاد" وقع في قول الوصي عليه السلام إلا أنه متى صح وثبت النقل عنه فيقدم على كل الآحاد ويصير قوله الحجة أمام كافة الأخبار، لأنه باب مدينة العلم ، فوجب اتباعه عند الاختلاف ولا ينظر في قول أحدٍ سواه ، وبهذا قطع إن شاء الله اللجاج ومنعنا كل نزاع.

قال السيد العلامة عبدالله بن أحمد الشرفي رحمه الله : وأمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب - عليه صلوات رب العالمين - الذي قوله حجة وفعله بيان للحق[2].

---

(١) منهاج الوصول [ص٦٢٦].

(٢) المصابيح الساطعة [١/ ١٧١].

وقال السيد العلامة المجتهد أحمد بن محمد الشرفي رحمه الله : إن قول علي عليه السلام عند أئمة أهل البيت عليهم السلام حجة يجب اتباعه لما تواتر من معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**علي مع الحق والحق مع علي**».

وفي شرح الإبانة : لا خلاف بين العترة والشيعة أن قوله حجة[١].

وقال العلامة الشرفي أيضاً : وقول علي عليه السلام حجة[٢].

وقال السيد العلامة الجلال : وقول علي وفعله حجة عندنا[٣].

وقال السيد العلامة المحقق أحمد بن يوسف زبارة : وأما عندنا فقول علي عليه السلام حجة يجب اتباعها[٤].

وقال أيضاً : وقول علي عليه السلام حجة يجب اتباعها، ويقبح خلافها[٥].

أما السيد العلامة البدر المنير محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله فأورد الأدلة على أن علياً عليه السلام مع الحق، وأنه الهادي والحجة ثم قال: وفيه دليل واضح على عصمته عليه السلام أوضح من عصمة الأمة، وفيه دليل أيضاً على حجية قوله، لأنه لا

---

(١) ضياء ذوي الأبصار [٢/ ٤٠٩].

(٢) شرح الأساس الكبير [ص٤٣٣] مخطوط .

(٣) ضوء النهار [١/ ٢٠٦].

(٤) الاعتصام [٣/ ٣٠١].

(٥) الاعتصام [٣/ ٤٠٩].

يقول إلا الحق، والحق هو ما أمر الله عباده باتباعه فدل على أن قوله يتبع، وهي مسألة مشهورة، وفي كتب الأصول مصدوره انتهى[1].

وممن ذهب إلى عصمة الوصي عليه السلام والاحتجاج بقوله، وأنه حجة القاضي العلامة المحقق أحمد بن يحيى حابس رحمه الله واستدل على ذلك بالحديث: «**علي مع والحق مع علي...**» وبحديث عمار «**إذا سلك الناس وادياً وعلي وادياً فعليك بعلي، وخل الناس جانباً**»[2].

ومن القائلين بالعصمة للوصي عليه السلام الناقلين لقول أئمة أهل البيت عليهم السلام في أن قول أبيهم الوصي – سلام الله عليه – حجة القاضي العلامة المجتهد إمام الشيعة المرضية وعز الشريعة محمد بن صالح السماوي – رحمة الله عليه –، فقد كان كثير النقل لذلك والاستدلال به، بل قال عنه: **وقول المعصوم** – يعني علياً عليه السلام – **عندنا حجة، ونص في محل النزاع**[3].

وقال في موضع آخر: الأخذ بقول من ثبتت عصمته، وكونه من النبي بتلك المنزلة، وكونه مع الحق، والحق معه...

أما الإمام المنصور بالله محمد بن عبد الله الوزير عليه السلام **فقوله** بحجية كلام الوصي عليه السلام وعصمته أشهر من نار على علم، ويكفي أن نحيلك على كتابه الثمين

---

(١) الروضة الندية [٢٤١].

(٢) الإيضاح شرح المصباح [٣٢٥].

(٣) الغطمطم الزخار [٢/ ٣٧٢].

«فرائد اللآلئ» فإن فيه من الحجج الظاهرة النيرة ما يغني قليله عن كثيره، وكم عسى أن ينقل الناقل، فذاك أمر غير يسير، ولكن راجعه إن كنت تبغي المزيد.

وذهب إلى القول بعصمة الوصي عليه السلام وحجية قوله الإمام المتوكل على الله المحسن بن أحمد عليه السلام في رسائله، ومن قبله الإمام أحمد بن هاشم عليه السلام بل نصَّ في غير موضع على كونه نفس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان يستكفي بإيراد أحدهما عن الآخر كونهما كنفس واحدة في الحجة [1] وقد أمر الإمام المحسن بن أحمد عليه السلام بوضع جوابات على رسائل من قبل أعلام عصره وتحت إشرافه وامتثال أمره وفيها التصريح بالإحتجاج بكلام الوصي عليه السلام وفعله، ومن ذلك قول السيد العلامة إسماعيل بن محمد الكبسي: وفعل أمير المؤمنين علي عليه السلام حجة عندنا، وعند كافة آل محمد يجب الرجوع إليه لما ثبت من عصمته.

وقال السيد العلامة الكبير أحمد محمد الكبسي: وفعله -أي الوصي عليه السلام- حجة، وقال: وهو حجة للعصمة والأدلة [2].

وقال السيد الإمام المهدي محمد بن القاسم الحوثي عليه السلام: وقوله - أي الوصي عليه السلام- حجة [3]، وقال: والأخبار الدالة على عصمته عليه السلام [1] ثم ساقها.

---

(١) السفينة [ص١٥].

(٢) مجموع الإمام المحسن بن أحمد عليه السلام تحت الطبع.

(٣) الموعظة الحسنة [ص١٠١] وهذا يدلك على أنه اختيار الإمام المتوكل على الله المحسن عليه السلام لأنه =

وقال عليه السلام: إن كلامه حجة عند آبائنا[٢].

ذكر السيد العلامة المجتهد علي بن محمد العجري رحمه الله في أثناء الاحتجاج على الترخيص في بيع المصاحف، ومع ثبوت خلافه عن علي عليه السلام وهو الحجة بعد رسول الله -صلوات الله عليه وآله- ثم قال: وقوله عليه السلام حجة عندنا[٣].

وقال العلامة السياغي رحمه الله: وكلامه حجة عندنا، وقال: وهو حجة عندنا[٤].

وقال إمامنا الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام: واعلم أنا ندين لله تعالى بما دانت به جماعة العترة الأحمدية، والصفوة العلوية ومن اهتدى بهديهم من علماء الأمة المحمدية أن إمام المتقين وسيد الوصيين، وأخا سيد المرسلين -صلوات الله عليهم أجمعين- الإمام، وخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الخاص والعام، وحجة الله بعد نبيه على جميع الأنام، وأنه منزل منزلته إلا النبوة، كما نطق به -صلوات الله عليه وآله- عن الله تعالى في جميع الأحكام، **فقوله - صلوات الله عليه- حجة، ومنهجه في كل شيء أعظم محجة.**

كتبها باسمه وجواباً عنه.

(١) الموعظة الحسنة [٩٧].

(٢) مجموع الفتاوي [ص ٢٨٣] ، وانظر في [ص٢٢٤] أيضاً.

(٣) مفتاح السعادة [٥/ ٣١٩٨]، وراجع كلامه في [١/ ٣٨٩، ٣٩١]وغيرها من المواضع الكثيرة.

(٤) المنهج المنير [١/ ١٧٧، ٣٥٣].

أما الأصول فلا خلاف بين آل محمد – صلوات الله عليهم – وأتباعهم في ذلك لمكان ما جعل الله تعالى له من العصمة، وكون الحق فيها واحداً، كما قضت به الأدلة السابقة المعلومة.

وأما في فروع الأحكام: فكذلك عند جمهور أهل البيت وأتباعهم لما سبق من الحجج المنيرة المتواترة الشهيرة، وغيرها من الكتاب والسنة وقد جمع في ذلك المقام السيد الإمام الحسين بن القاسم عليه السلام ما كثر وطاب وأفعم الوطاب، وفيه كفاية لأولي الألباب، ولم تفصل البراهين القاضية بكون الحق معه، وكونه على الحق، وما شاكلها بين أصول و فروع ولا بين معقول ومسموع.

فإن قيل: إن الحق في الاجتهادات متعدد، كما قد احتج بذلك بعضهم.

قيل: هذا على فرض صحته، إنما هو فيما لم تبلغ المجتهد فيه الحجة ومع قيام الأدلة على حجية قوله، تجب متابعته، ولا تسوغ مخالفته، كقول أخيه الرسول الأمين، وقول جماعة العترة الهادين – صلوات الله عليهم أجمعين.

فإن قيل: فيلزم أن يكون أعظم حالاً من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لتجويز الخطأ عليه دونه.

قيل: عن هذا جوابان: إلزامي وتحقيقي.

أما الأول: فهو لازم لكم في قول جماعة العترة والأمة، فإن الجميع لا

يجيزون عليهم الخطأ، فما أجبتم به فهو الجواب.

وأما الثاني وهو الحل، فهو أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وإن جاز عليه ذلك فلا يقر عليه، فهو مؤيد بالوحي، مسدد بالعصمة، لا يمضي على شيء من الخطأ إن وقع، فعند التحقيق لا يجوز عليه الخطأ على الإطلاق، لأن ما لا يستقر - وإنما يصدر لحكمة البيان ولا يثبت - لا اعتبار به.

أما غيره ممن قامت الحجة على أنه حجة، فلو فرض الخطأ لدام، ولا يجوز على الحكيم أن يأمر باتباع الخطأ من الأحكام، وفي هذا أوضح بيان لذوي الأفهام.

فإن قيل: إنها تروى عنه - صلوات الله عليه - الروايات المتعارضة وفي بعضها التصريح برجوعه عن القول الأول.

قيل: على فرض صحة ذلك نقول : كان الحكم مؤقتاً لديه بإعلام من الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إلى أمد معلوم، وليس هذا من النسخ، وأيضاً لا مانع منه، بل يكون هذا مع صحته دليلاً عليه، وهو أقوى برهان[1].

قلت: وسيأتي إكمال هذه المناقشة إن شاء الله مع استيفاء الأدلة الناصَّة على حجية قول الوصي عليه السلام.

---

(١) لوامع الأنوار [١/ ٢٠١-٢٠٢].

الإشكالات الواردة على البحث

لكن قد ترد إشكالات على بحثنا هذا، وإن كان فيما سبق كفاية سيما ما نقله الإمام مجد الدين عليه السلام ولا مطمع في تكراره إلا ما كان استطراداً أو تنبيهاً، وسأكشف بعون الواحد الصمد، ما وضعوه مما سموها إشكالات وهي على سبيل الجملة:

الأولى: أن أمير المؤمنين عليه السلام لو كان قوله حجة لما خالفه الصحابة مع سماعهم ما قيل فيه عليه السلام ...إلخ هذا الإيراد.

والجواب: فإنا نقول والله ولي التوفيق: قد أجاب على هذا الإشكال السيد الإمام مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام بقوله: أما المخالفة فلا ننكر، وليست بدليل، ما لم يكن إجماعاً...كيف وقد خولف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مراراً ؟! أشهرها ما جرى من خلاف يوم الخميس الذي أشار إليه الإمام يحيى شرف الدين عليه السلام في قوله:

وفي الخميس ومـا يـوم الخمـيس بـه ... كل الرزية قال البحر هي هي

عنى بالبحر ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الشارح [1]: هذا إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي البيت رجال فيهم

---

(١) هو القاضي العلامة محمد بن يحيى بهران ، وشرحه هو المسمى " قصص الحق" مطبوع .

عمر بن الخطاب قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده**» قال عمر- وفي رواية: قال بعضهم-: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله[1].

قال الإمام مجد الدين عليه السلام: سبحان الله، ومن جاءهم بكتاب الله ؟! وأي وثوق به، إن لم يكن معصوماً فيما طريقه التبليغ على كل حال؟!

وقال- أي الشارح -: واختلف أهل البيت، فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ومنهم من يقول ما قال عمر!!.

انظر كيف رجعت مسألة خلاف بين رسول الله وعمر بن الخطاب، إنا لله وإنا إليه راجعون.

قال: وفي رواية: ومنهم من يقول غير ذلك، فلما أكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**قوموا عني**».

قال: وكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول

---

(١) هذا خبر أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، وفيه فقال عمر: إن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- قد غلب عليه الوجع؟!، وفيه ورد ((وفيهم من يقول ما قال عمر))!! وفي رواية في مسلم فقالوا: إن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يهجر !! انظر صحيح مسلم برقم [١٦٣٧] بثلاث طرق، وأخرجه البخاري في مواضع عديدة منها في كتاب العلم - باب كتابة العلم [١/ ٣٩] وفي كتاب الجهاد باب هل يستشفع إلى أهل الذمة، وكتاب الخمس باب إخراج اليهود من جزيرة العرب [٤/ ١٢٠] وفي كتاب المغازي باب مرض النبي ووفاته [٦/ ١١، ١٢] وفي كتاب الطب باب قول المريض قوموا عني، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الخلاف [٩/ ١٣٧].

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، وساق رواية أخرى قال فيها: ثم بكى - أي ابن عباس - حتى بلّ دمعه الحصى.

وأمر هذه الواقعة[١] معلوم، وإنما آثرت رواية الصحاح لتسليم الخصوم، فبالله عليك أترى هذا خلافاً لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أم لا؟! وهل هذا يبطل حجية قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟!.

بل نقول: لا اعتبار بمن خالف وإن خالف من خالف وإن اختلفت أحكام المخالفة، وعند الله تجتمع الخصوم[٢].

الإشكال الثاني: قولهم أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام لم ينكر على من خالفه من الصحابة.

قال الإمام الحجة مجد الدين المؤيدي عليه السلام: وأما عدم إنكار الوصي - صلوات الله عليه - المخالفة فخلاف المعلوم، من أقواله وأفعاله وخطبه منادية بالإنكار على الاستمرار[٣] ثم ذكر أقواله الدالة على أنه حجة - سلام الله عليه -

---

(١) لا بأس بأن نشير إلى مواقع أخرى منها خلاف عمر، وكثير من الصحابة في «صلح الحديبية» حتى إن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لما أمرهم بأن يحلقوا، رفضوا !! انظر كتب السيرة والتاريخ، وانظر البخاري، كتاب الخمس باب في ذيل إثم من عاهد ثم غدر [٤/ ١٢٥-١٢٦] وفي كتاب التفسير، تفسير سورة الفتح [٦/ ١٧٠]، وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب صلح الحديبية برقم [١٧٨٥]، ومنها مخالفة الرماة لأمر رسول الله في أحد !! وكان سبب الهزيمة!، وهذا مشهور.

(٢) لوامع الأنوار [١/ ٢٠٢-٢٠٤].

(٣) لوامع الأنوار [١/ ٢٠٤].

وسيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

«بينات واضحة في الإنكار»

ويكفي أن ابن تيمية ذكر في فتاواه [٢٠/٢٤] ط الأولى ما يدل على ذلك فقال: وقال علي في القصة التي أرسل إليها عمر فأسقطت لما قال له عثمان وعبد الرحمن بن عوف: أنت مؤدب ولا شيء عليك: **إن اجتهدا فقد أخطآ، وإن لم يكونا اجتهدا فقد غشَّاك**[1].

قلت: وفيها كفاية لمن ألقى السمع وهو شهيد، إلا أن الباب واسع بذكر النكير من أمير المؤمنين عليه السلام على مخالفيه من الصحابة فقد أنكر على عمر في كثير من المسائل.

قال العلماء: ورجع عمر إليه في ثلاث وعشرين مسألة.

وقيل: في سبع وعشرين مسألة، ذكر ذلك الإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في مجموعه، والإمام القاسم بن محمد، وغيرهما.. وقد رويت الحكايات الكثيرة في كتب التاريخ والسير، وكتب الفقه أيضاً.

وخطَّأ أمير المؤمنين عليه السلام ابن عباس في عدم القول بالعول كما روي.

وأبطل عليه السلام قطائع عثمان وردَّها.

---

(١) لوامع الأنوار [١/٢٠٤] والإرشاد إلى سبيل الرشاد[ص٤٤]، ابن عبد البر في بيان العلم وفضله [٢/١٠٨].

وخطَّأ عليه السلام أبا موسى الأشعري في فتياه في صلاة الوتر روى ذلك مولانا الإمام الأعظم زيد بن علي وغيره .

قال الإمام القاسم بن محمد عليه السلام : قد وقع التصريح بالنكير من علي عليه السلام في كثير من المسائل[1].

الإشكال الثالث: أن من أولاده عليه السلام من العترة من خالفه في مسائل ولم يثبت رجوعهم عن اجتهاداتهم.

والجواب: قد سبق النقل لإجماعهم أن قول أمير المؤمنين علي عليه السلام في الأصول حجة لا يختلفون فيه، فراجعه إذ لا مطمع لإعادته هنا..

وأما الفروع: فإننا قد نقلنا عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ما فيه كفاية لمنصف إلا أن هناك شبهاً قد يصعب إدراكها على من لا إلمام له بالعلوم الشرعية، ولا انتفاع معه ولا تحصيل في كتب العترة الزكية، ولا له قدرة على رد المتشابه إلى محكماتها، ولا الفروع إلى أصولها، ولا له تمييز في معرفة المتقدم من المتأخر، فيأتي إلى بعض كتب الآل عليهم السلام فيظن واهماً ويخبط لاهياً، وينقل متشهياً، من غير بصيرة فهو حاطب ليل !! ولا بأس هنا بالتنبيه للحذاق وللباحثين طلبة الإنصاف بشذور من الأقوال للعترة عليهم السلام وبيان ما توهمه الجاهل الخبَّاط.

---

(١) الإرشاد [ص٤٤].

فنقول وبالله نصول: اعلم أن الإمام الحسن[1] والإمام الحسين عليهما السلام لم يخالفا أبيهما في شيء من المسائل الأصولية ولا الفرعية، ولم يرو أحد من أئمة العترة عليهم السلام أن أحداً من الإمامين السبطين خالف الوصي عليه السلام.

قلت: وهم العترة عليهم السلام فصح أنه إجماع من دون نزاع، وقد أطال أئمة العترة – صلوات الله عليهم – المباحث في حجية إجماع الآل عليهم السلام وعصمة أهل الكساء عليهم السلام[2].

وهذا يدلك على صحة من نقل الإجماع من العترة عليهم السلام على أن قول الوصي عليه السلام حجة، وهذا بيّن بحمد الله.

وأما ما تناسل من الأبناء فقد نقلت عنهم ما ليس فيه خفاء، بل كفى أنه قول قدماء آل محمد عليهم السلام كما تقدم سابقاً.

إذاً فيمكن أن للمتأخرين خلافاً في أن قول الوصي عليه السلام حجة؟!.

قلت: قد سبقهم إجماع متقدم من آبائهم عليهم السلام والحجة فيه، إذ لا يعتبر بالمخالف مع سبق الإجماع، وقد أكثر أئمتنا عليهم السلام الاستدلال بهذا، ومنهم الإمام المؤيد بالله عليه السلام فقد علّق في مسألة روي الخلاف فيها عن الإمام

---

(١) وقد شهد الإمام الحسن – سلام الله عليه – بأن والده حجة في الأقوال والأفعال واستدل على ذلك بشيء من فضائله ومدائحه النبوية وانظر خطبته الدالة على ذلك في مجموع الإمام القاسم العياني عليه السلام [ص٤١٨]، وله خطبة مشهورة بعد وفاة أبيه ذكرت تخريجها في رسالتي "صلح الإمام الحسن".

(٢) راجع مقدمة الانتصار للإمام يحيى بن حمزة عليه السلام وكتاب الحاوي، والمنهاج للإمام المهدي عليه السلام ومقدمة الاعتصام للإمام القاسم بن محمد عليه السلام، ومقدمة المصابيح الساطعة للعلامة الشرفي وغيرهم.

أحمد بن عيسى بقوله : على أن أهل البيت قد أجمعوا بعده، والإجماع محكوم به في أي وقت انعقد[1]، والإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى عليه السلام في أكثر كتبه ومنها البحر، والمنهاج، وغيرهما، لكن يقال: فلماذا نقل عنهم، أو ذكروا في كتبهم ما خالفوا به إجماع آل محمد عليهم السلام ؟.

قلنا: إما نقَل عنهم من لا نثق به فلا يقبل، وأما ما نقله الثقات، أو ذكره الأئمة في كتبهم بخلاف ما عليه آباؤهم فيجب أن يقال فيه: لأنهم لم يطلعوا على ذلك الإجماع !! وليس في ذلك طعن على المجتهدين مطلقاً، فهذا محمل وجيه رشيد، ولذلك لم ينكروا رواية من روى الإجماع كالسيد الإمام الحافظ علي بن الحسين في (المحيط) وغيره – كما قد قدمنا – بل إن الإمام يحيى عليه السلام ذكر في الحاوي أن قول الوصي عليه السلام ليس بحجة إلا بأحد أمرين فذكر الأمر الأول، ثم ذكر الأمر الثاني فقال: **أن يحصل إجماع من أهل البيت على أن كل ما قاله حجة ..فإذا حصل أحد هذين الوجهين فإن قوله حجة**، انتهى.

قلت: فهذا دليل على أنه لم يكن قد اطلع على إجماعهم ..وأن الإمام لم يكن قد علم إلا عن القليل من آل محمد عليهم السلام فلذلك نقل أن القائلين بحجية قول علي عليه السلام من الزيدية هم القلة منهم، وقال: وهذا قول القليل منهم!! ومع هذا فقد اطلعوا بعد ذلك ورجعوا إلى القول بحجية قول الوصي عليه السلام كالإمام يحيى بن حمزة، والإمام عز الدين بن الحسن عليهما السلام .

---

(١) شرح التجريد [١/ ١٦٤].

فإن قلت: ما هو الدليل على رجوعهم إلى ذلك؟!

قلت: إن كتبهم المتأخرة فيها تصريح بالرجوع تحقيقاً، فهذا الإمام يحيى عليه السلام في الديباج يذكر أن قول علي عليه السلام ليس بحجة، وليس بمعصوم.

ثم نصَّ على عصمته في كتابه الحاوي إلا أنه تردد فلم يجزم بحجية قول الوصي عليه السلام إلا بأحد وجهين: إما أن يقول علي عليه السلام ويحصل إجماع من أهل البيت عليه.

وإما أن يحصل إجماع من أهل البيت على أن ما قاله عليه السلام حجة، فإذا حصل أحد هذين الوجهين فإن قوله حجة..

قلت: وقدمنا ما فيه معتبر بالأمرين، إلا أننا لم نلبث إلا أن نرى كتبه المتأخرة قد صرح فيها بأن الوصي عليه السلام معصوم، وأن قوله حجة أيضاً كما في كتابه (التحقيق) وفي بعض رسائله التي احتواها مجموعه المبارك[1]،وقدمت ذلك سابقاً، فتلك هي كتبه المتأخرة، وصرح الإمام يحيى عليه السلام بحجية قول الوصي عليه السلام في رده على ما نسب إلى عبد الله بن جعفر من الغناء فقال: فلا يلزم أن يكون قدوة[2] إلى قوله: ولأنه لم يفعل ذلك في زمن أمير المؤمنين

---

(١) مجموع الإمام يحيى عليه السلام تحت الطبع – بتحقيقنا.

(٢) بناء على تسليم صحة الرواية وإلا فإنا لا نصححها عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه ولا ننسب إليه القول بجواز الغناء ولا فعله.

فيكون فيه حجة على جواز فعله[1].

فترى أنه لم يجعل في فعله حجة -أي فعل عبد الله بن جعفر- إلا إذا كان فعله في زمن أمير المؤمنين علي عليه السلام ففيه حجة على جواز فعله، فهذا من أوضح الواضحات أن فعل علي عليه السلام حجة عند الإمام يحيى عليه السلام وقد قدمنا ما فيه كفاية ولله الحمد وله المنة.

ومثله الإمام عز الدين عليه السلام فقد كان ينفي الحجية لا العصمة في أول الأمر لتلك الأسباب السالفة الذكر، وإلا أنه رجع كما أفاده ولده الإمام الحجة مجد الدين المؤيدي عليه السلام نقلاً عن كتابه (المعراج) وتقدم نقل ذلك سابقاً.

فإن قيل: قد نقل عن بعض الأئمة مخالفة الوصي عليه السلام في المسائل الفرعية كالقاسمية والأخوين وغيرهم.

قلنا: إن لم يكن الناقل كاذباً، أو محرفاً فيجب التأمل في كلامهم، فإما أن يكون من قبل القارئ أو السامع فلم يفهم كلام ذلك الإمام، أو خلط بين ما يرويه الإمام عن غيره، وبين رأي الإمام [في] هذا أمر.

أما الثامن: فإنهم قد نصوا على مخالفة الأخوين المؤيد بالله وأبي طالب لأمير المؤمنين عليه السلام في بيع أمهات الأولاد، وقد نقلنا لك كلامهم بأن قول علي عليه السلام عندهما حجة وأيضاً فإنهما استندا في مسألة منع البيع إلى ما روي

---

(١) التحقيق [٣٧٤].

عن أمير المؤمنين عليه السلام من المنع، فهما بهذا لم يخالفاه وإن روي عنه عليه السلام جواز بيع أمهات الأولاد، فقد صححاً رواية المنع، فوجب أن نتعامل مع تلك المرويات كما نتعامل مع المرويات المتعارضة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بطرق الترجيح المعروفة في قواعد أصول الفقه، وقد صح عن أمير المؤمنين أنه أجاز بيع أمهات الأولاد، لكنه رجع عن ذلك، روى ذلك عبدالرزاق بإسناده إلى علي عليه السلام قال ابن حجر في التلخيص بإسناد حسن صحيح . ولأن الإمام عليه السلام أجاز قضاء من منع بيع أمهات الأولاد فقال : "اقضوا ما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف" فالمؤيد بالله وأبو طالب وغيرهما إنما منعا من بيع أمهات الأولاد اتباعاً لعلي عليه السلام والمقام لا يتسع لشرح ذلك لكن لتفهم أنهما عليهما السلام لم يخالفا أمير المؤمنين وهو الحجة عندهما وعند سائر آل بيت رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين فهذه محامل واضحة جلية.

أما الثالث: أن يكون في الكلام إجمال أو مجاز، فيحمل على غير المراد ثم ينقل أنه قول ذلك الإمام أو نحوه.

أما الرابع: أن الإمام لم يكن اطلع على إجماع الآل عليهم السلام فوقع منه على عدم اطلاع، وهذا عذر عند أهل العلم لا يعاب عليه باتفاق.

أما الخامس: فاطلع على بعض كتب ذلك الإمام من العترة عليهم السلام ولم يطلع على ما تحرر به الوفاق، وقال فيه بقول أبائه الكرام فكان به الاتفاق، كما رأيت عن الإمام يحيى والإمام عز الدين عليهما السلام ولذلك فإن من نقل أن قول

علي عليه السلام حجة عند جمهور العترة في المسائل الفرعية فإنما لأنه اطلع على كلام بعض أئمتنا المتأخرين عليهم السلام ولم يطلع على كتبهم المتأخرة، وهذا حجج واضحة.

أما السادس: لأن بعضهم قد اعتمد على العامة، وقد ذكر هذا السبب إمام العترة الطاهرة في اليمن الميمون الهادي إلى الحق عليه السلام في الأحكام، والإمام القاسم بن إبراهيم، والإمام القاسم بن علي وغيرهم.

أما السابع: فلجواز السهو والغلط، وهذا وجه حمل الإمام المهدي عليه السلام عند بعضهم لأنه في بعض المسائل كان يقول عن كلام الوصي أنه اجتهاد منه أو نحوه، بدلالة أنه قد كرر الاحتجاج بأن قوله عليه السلام حجة، وهذا لا يعاب عليه، إذ هو محل للإنسان وواقع على المجتهد، وكيف لا وقد وقع التصويب في القرآن لما أفتى به سليمان دون فتوى أبيه – عليهم الصلاة والسلام – على سبيل السهو، فللأئمة أسوة بالأنبياء عليهم السلام وهو عذر لمن أراد الحق وأحب أن يحمل عليه أئمة الآل عليهم السلام إذ هو عين الصلاح.

وقد يستدل بمخالفة اجتهاد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القائل به[1].

ولذا قال في حاشية على البحر الزخار ما لفظه: فائدة قد يجئ في أثناء كلام الكتاب ما ينبي ويقضي بأن يبنى ويختار خلاف كلام

---

(١) بعضهم جوَّز وقوع الخطأ في الاجتهادات من رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – .

أمير المؤمنين عليه السلام فإنه لا كلام في أن كلامه عليه السلام حجة، ولا كلام في أنه من حجج الله وخلفائه في أرضه، فاعلم أن كلام الأصحاب لا يقتضي بأن كلامه عليه السلام في مسائل الاجتهاد يمنع عن المخالفة، فإنهم يخالفونه في مسائل كثيرة، وكونه معصوماً لا يمنع عن الخطأ في الاجتهاد الذي هو عكس الإصابة كإخطاء السهم للغرض، ولم يعصم عن مثل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل وقع ذلك في اجتهاداته صلى الله عليه وآله وسلم كقصة أسرى بدر، وكأمره صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر لهم بالوقوف في مكان للحرب والماء تجاههم حتى رجع صلى الله عليه وآله وسلم لترجيح قول بعض أصحابه باستدبار الماء للحيلولة بينه وبين العدو، وكإرادته صلى الله عليه وآله وسلم مصالحة الأحزاب بثلث ثمار الحديبية، ونحو سوق الهدي في العمرة التي صُدَّ عنها، وكرجوعه عن إقطاع الأبيض بن حمال عن الملح، وكإرادته الصلاة على عبد الله بن أبي فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] الآية، فالمعمول عليه والمرجوع إليه أن كلام أمير المؤمنين عليه السلام حجة في القطعيات لعصمته عن الخطأ المقتضي للإثم لا في الاجتهاديات التي الخطأ فيها معفو، ولا خطأ إن قلنا: إن كل مجتهد مصيب، انتهى.

وقال الإمام عز الدين عليه السلام في شرح البحر: وقد جاز الخطأ على رسول الله - صلوات الله عليه وآله - في الاجتهادات ووقع منه مع كونه أعلى درجات العصمة أهـ.

وهذا منه عليه السلام قبل التصريح بالحجية كما في كتابه المعراج إلا أنا أردنا ذكر شيء من كلامه عليه السلام هذا لما تطلبه الحاجة من الإيضاح في هذا المقام، وهذا الذي ذكرته هنا هو أحسن ما يحمل عليه الإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى عليه السلام لأنه صرّح بعصمة الوصي عليه السلام في كتاب المنهاج وغيره وقرر هناك أن قول الوصي عليه السلام يعامل معاملة حديث الآحاد[1]، وأن الاجتهاد بابه واسع لا يخطَّأ فيه المعصوم لا سيما وقد ثبت عنده عليه السلام أن كل مجتهد مصيب، إذا فهمت هذا وتقرر عندك واستوعبه لبك علمت أن هذا هو اختيار الإمام المهدي عليه السلام وعليه تصير أقواله متفقة غير مضطربة والحمد لله رب العالمين.

أما الثامن: فإذا رأيت أن إماماً من أهل البيت خالف الوصي عليه السلام في مسألة فرعية فاعلم أن ذلك الإمام لم تصح له الرواية عن الوصي عليه السلام وإلا لما عدل عنها، أو أن هذا الإمام بلغته بطريق معتلة، وآخر بلغته بطريق صحيحة، أو أن الإمام لم يطلع عليها البتة، أو أن بعض الأئمة حمل قول الوصي عليه السلام على أن المراد منه ما ذهب إليه، فوقع الاختلاف بسبب تأويل الرواية، وعليه يحمل قول الإمام المهدي -أحياناً- (هو استحسان)[2].

فرأيت أنه لا يخالف في حجية قول الوصي عليه السلام إنما الخلاف في التأويل

---

(١) المنهاج [ص٦٢٦].

(٢) فيما قدمته سابقاً كفاية لمن أنصف الدليل، وعلم مقاصد الأئمة، فلا يشكل عليه أي وجهٍ من تصرفاتهم، ألهمنا الله شكره، وعلمنا كتابه، وفهمنا مقاصد خطابه آمين.

على حسب ما تقتضيه الأنظار وتختلف فيه الأفكار، فهذه الوجوه والأمور هي التي سببت فيما ظننته من مخالفة القاسمية أو الأخوين أو غيرهما لأقوال أمير المؤمنين عليه السلام.

قد يقال: هذه الأمور التي ذكرت تعسفية.

نقول: يا سبحان الله فأفيدونا ما جوابكم على من نقل لكم قول الشافعي أو مالك أو أحمد بن حنبل أو غيرهم، وهو خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنتم تحسنون بهم الظن وفي كتب الفقه الكثير من ذلك كما هو معلوم فما تقولون؟!

فما أجبتم به فهو جوابنا!!

وبعد ما تقدم لا يغرنك قول قائل، ولا رواية خابط، سيما وقد ثبت ورود الحجية من أقوال الوصي وأخيه النبي – صلى الله عليهما وآلهما وسلم – ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢].

أقوال الوصي - عليه السلام -

وإن كانت أقواله كثيرة ونقولاتها شهيرة عند أئمة العترة وشيعتهم، وعلماء الأمة فنحن نغرف من بحر لا ساحل له، إلا أننا سنكتفي بالقليل وبالإشارة عن التحرير، وبالإيجاز عن التطويل، والمطلوب الفائدة التي يتم بها الاحتجاج ويكتفى بها للإستشهاد:

فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يقتصون أثر نبي، ولا يقتدون بعمل وصي...

وقال عليه السلام : والله ما كذبت ولا كُذبت، ولا ضللت ولا ضل بي[1].

وقال عليه السلام : أين يتاه بكم عن علم تنوسخ عن أصلاب أصحاب السفينة.

وقال عليه السلام : أين الزاعمون أنهم الراسخون في العلم دوننا؟! كذباً وبغياً علينا أن رفعنا الله ووضعهم ، وأعطانا وحرمهم، وأدخلنا وأخرجهم، بنا يستضاء الهدى وبنا يستجلى العمى[2].

وقوله عليه السلام : والله ما كذبت ولا كذبت، وقوله: والله ما كذبت كذبة

---

(١) مجموع الإمام زيد عليه السلام ،أمالي أبو طالب [ص٥٥]،أمالي أحمد بن عيسى [٣/ ٣٠١] ومجموع الإمام المرتضى في كتاب الإيضاح [١/ ٩١] ،الشفاء [٣/ ٥٨١-٥٨٢]، ابن المغازلي في المناقب برقم [٨٦]، ورواه العقيلي عن ابن عساكر بلفظ ما ضللت ولا ضل بي ولا نسيت ما عهد إليَّ وإني لعلى بينة من ربي، بينها لنبيه فبينها لي وإني لعلى الطريق. انظر بلوغ الأرب [١/ ١٠٠-١٠١].

(٢) نهج البلاغة، شرح الأساس الكبير [٣/ ٤٣٣].

ولا وسمت وسمة، وقوله -صلوات الله عليه-: نحن الشعار والأصحاب، والخزنة والأبواب، ولا تؤتى البيوت إلا من أبوابها، فمن أتاها من غير أبوابها سمي سارقاً[١].

وله خطب كثيرة جليلة، وفيها المناداة بالإنكار على من خالفه، إلى غير ذلك من المرويات التي ذكرها شارح النهج، وابن عبد ربه في العقد الفريد، دع عنك أئمة الهدى ومصابيح الدجى، فكتبهم بذلك زاخرة، ولله الحمد والمنة.

ومن ذلك قول امير المؤمنين عليه السلام: أنا حجة الله في البلاد، وعصمة الله في العباد، وسيف على الأعادي وأنا باب مدينة العلم، ومحل الحلم ووعاء الفهم وسفينة نوح ..إلى قوله عليه السلام اللهم اشهد أني حجة الله عليهم ... إلى قوله -سلام الله عليه- فأي حجة أوكد لكم من حجتي وأنفذ لكم من عصمتي[٢].

وقال -سلام الله عليه-: والله لو تبعتموني ما عال عائل الله ولا طاش سهم من كتاب الله، ولا اختلف اثنان في حكم الله، ولأكلتم من فوقكم ومن تحت أرجلكم[٣].

---

(١) نهج البلاغة الخطبة رقم [١٥٤]، الإرشاد [ص١٠٦]، لوامع الأنوار وغيرهم.

(٢) روى ذلك الإمام المنصور بالله الحسن بن محمد في أنوار اليقين [٢/ ٤٤].

(٣) الإرشاد إلى سبيل الرشاد [ص٧٩] وبنحوه رواه الإمام المرتضى عليه السلام في مجموعه.

أقوال المصطفى صلوات الله عليه وآله على أن قول علي – عليه السلام – حجة

أقول: يكفي الناظر، ويرد على كل معارض أو مناظر، ما صح وثبت كثرة عن صاحب الشريعة الغراء، وسيد الأنبياء، محمد –صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله– وهو الحجة القاطعة إذ ثبتت عنه النصوص المتواترة دع عنك الصحيحة المشهورة، ولهذا اكتفى الإمام الحسين بن القاسم عليه السلام بإيرادها عن ذكر كل قول، ونحن نذكر شيئاً طيباً –إن شاء الله– يكون فيه شفاء كل علة، ودواء كل غلة، فالاستعانة بالله وحده لا شريك له، على التحقيق والتسديد، فمنها:

قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**»، وفي بعضها: «**إلا النبوة**».

قال أئمة أهل البيت عليهم السلام: إن هذا الحديث قد أثبت لعلي عليه السلام من رسول الله –صلوات الله عليه وآله– كل ما لهارون من موسى صلوات الله عليه، لم يستثن إلا النبوة فقط، إذ لو تمَّ أمر آخر لاستثناه، فأما غير النبوة فلعلي عليه السلام من وزارة وخلافة، وعصمة ووصاية، وحجة وبلاغ... إلخ، على هذا نصّ أئمتنا عليهم السلام وشيعتهم رضي الله عنهم كالإمام زيد بن علي في مجموع كتبه ورسائله، والإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة في الشافي، والإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في التمهيد، وغيرهم، وكفى بهذا حجة على كل خصم ألد، والله للمعاند بالمرصاد،

كما قضت به الدعوة النبوية «**وعاد من عاداه**».

ومنها: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**أنا وهذا حجة على أمتي إلى يوم القيامة**» أخرجه الخطيب عن أنس، وأخرجه ابن المغازلي في المناقب [ص ٤٨] رقم [٦٧]، وأخرجه ابن البطريق في العمدة [٣٦٤] رقم [٧٠٩] بتمامه، وكنز العمال [١١/ ٦٢٠] رقم [٣٣٠١٣] (١).

وهذا الخبر الشريف يقطع اللجاج، ويمنع ورود أي شبهة عند الاحتجاج، وسيما من قال: إنها إشارة إلى ما وقع من الاختلاف أيام خلافته!! فقد أُلزِم الحجة بهذا الخبر بأن علياً قرين النبي -صلوات الله عليه وآله- إلى يوم القيامة، وهذا النص الشريف يمنع قول من ادعى أن ما ورد في علي عليه السلام ليس بنص صريح، فهذا النص الصريح وما سيأتي يرد كل هذه الالتباسات ويزيل كل الإشكالات والحمد لله ذي المنة والإفضال.

ومنها: قوله -صلوات الله عليه وآله- في أخيه علي المرتضى: «**إنه لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلالة**» أخرجه الإمام أبو طالب في الأمالي عن أبي أيوب الأنصاري بلفظ: «**يا عمار إن علياً لا يردك عن هدى ولا يدلك على ردى**» وفيه أمره أن يسلك وادي علي عليه السلام، وفي اللوامع:

---

(١) ذكره الذهبي في الميزان [٣/ ٧٦] بلفظ «أنا وعلي حجة الله على عباده» وسنده صحيح إلا أنه قال: عطاء بن ميمون عن أنس لا يعرف، وخبره منكر لأنه شيعي عند الذهبي نالته الجهالة والنكارة، وعندنا نالته الثقة والعدالة وقد روي عن مطر بن أبي مطر عن أنس وغيره.

أخرجه ابن البطريق في العمدة، ذكره علي بن عبد الله بن القاسم بن محمد عليه السلام في الدلائل، وأخرجه الديلمي وهو معنى ما ذكر.

وأخرج الحاكم في المستدرك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**فإنه -يعني علياً- لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في ضلالة**» من حديث زيد بن أرقم، وأخرجه الطبراني والكنجي، والحافظ محمد بن سليمان الكوفي وأبو نعيم، وانظر ترجمة الإمام علي عليه السلام لابن عساكر، برقم [١٢١٩]، وتاريخ بغداد [١٨٦]، وفي الروضة الندية [٢٣٩-٢٤٠].

ومنها الحديث المشهور المتفق على صحته «**علي مع الحق والحق مع علي...**» أخرجه أئمتنا عليهم السلام في كتبهم، وشيعتهم -رضوان الله عليهم جميعاً-، وأخرجه ابن المغازلي في المناقب، برقم[١٥٥] والهيثمي في مجمع الزوائد[٢٣٦/٧] وفي[١٣٤/٩ - ١٣٥] وابن قتيبة [٨٦/١] والخطيب في تاريخه [٣٢١/١٤] والحموي في فرائد السمطين الباب [٣٧] ورووه بلفظ: «**رحم الله علياً، اللهم أدر الحق معه حيث دار**» ونحوه ابن المغازلي بسنده إلى الإمام الرضا عن آبائه عن علي، وابن البطريق في العمدة رقم [٥٠٣، ٥٠٦] من حديث البخاري، والترمذي [٦٣٣/٥] برقم [٣٧١٤] والحاكم في المستدرك [١٣٥/٣] والرازي في تفسيره [٢٠٥/١] والحافظ محمد بن سليمان الكوفي بأسانيد عديدة، وذخائر العقبى [٦٣] وابن عساكر ترجمة الإمام علي رقم [١١٦٩-١١٧٢] تاريخ الإسلام [٦٣٥] للذهبي في ترجمة ثعلبة، والبخاري

في التاريخ الكبير، ورواه الإمام الناصر الأطروش عليه السلام بلفظ: «**علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض**».

وأخرجه الحاكم في المستدرك [٣/١٣٤] والطبراني في الأوسط برقم [٤٨٨٠] والأوسط برقم [٧٥٧] والسيوطي في الجامع الصغير [٢/١٧٧] وتاريخ الخلفاء [١٦٢] والهيثمي في الصواعق المحرقة [١٢٤، ١٢٥] وكنز العمال [١١/٦٠٣] ومالك في الموطأ، وأمم كثيرة لا تحصى.

وروي «**لا يزال هذا الدين مع علي، وعلي معه حتى يردا عليَّ الحوض**» رواه محمد بن منصور بسنده إلى الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام ، والحافظ محمد بن سليمان الكوفي في المناقب عن أم سلمة، وتخاريج هذه الأخبار كثيرة جداً، فلا نطيل ونكتفي بقول أبي جعفر الهوسمي: حديث «**علي مع الحق...**» صحيح بالإجماع.

وقال الحافظ علي بن الحسين في المحيط: لم يدفعه أحد.

قلت: فهذه الأخبار تنص على أن علياً عليه السلام صاحب الحق والحق معه إلى أن يرد الحوض، وهي تردّ ما ذكره بعض المتكلفين أن الأحاديث إنما تدل على فضل علي عليه السلام وعلى محبته، ولذا فإن الإمام الحسين بن القاسم عليه السلام أورد في الغاية أحاديث في المحبة بنحو خمسة وأربعين حديثاً، ثم أورد في أن قول علي عليه السلام حجة أحاديث أخرى كثيرة لا تدل إلا على الإتباع في أقوال علي عليه السلام وأفعاله.

ويكفي من الأخبار قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلي عليه السلام: «**الحق معك وعلى لسانك**» رواه الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام وابن المغازلي ، ورواه عنه الحافظ محمد بن سليمان من طريقين، وبهاء الدين الأكوع بسنده عن جابر، والإمام المنصور بالله بطريقه إلى الناصر للحق عليه السلام يبلغ به جابراً، وأخرجه الكنجي بسنده إلى الإمام الأعظم زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام.

ومنها قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا**» قالوا: بلى، فقال: «**هذا علي...**» أخرجه محمد بن سليمان الكوفي عن الحسن بن علي من ثلاث طرق، والطبراني، والكنجي، وابن المغازلي عن زيد بن أرقم، وفي حديث آخر قال: «**لا تخالفوا علياً فتضلوا**» أخرجه الكوفي عن ابن عباس.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**فلا تخالفوه في حكمه**» أخرجه الترمذي، والكنجي عن عمران بن حصين.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**إنك الهادي لمن اتبعك، ومن خالفك ضلَّ إلى يوم القيامة**» أخرجه الحافظ الكوفي في المناقب بسنده إلى الإمام الأعظم زيد بن علي عن آبائه عن أمير المؤمنين علي عليه السلام.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلي: «**أنت الفاروق الذي يفرق بين الحق والباطل**» أخرجه المرشد بالله، وأبو علي الصفار، والطبراني عن أبي ذر،

والحافظ الكوفي عن أبي ذر من طريقين، وعن سلمان وأبي ذر معاً من طريق، وابن عدي، والعقيلي، والبيهقي، والكنجي عن ابن عباس، والبيهقي وابن عدي عن حذيفة مرفوعاً، وابن عساكر عن ابن عباس، وابن عبد البر عن أبي ليلى الغفاري ،ورواه في المحيط وأبو جعفر الإسكافي وغيرهم.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلي: «**أنت تبيّن لأمتي ما اختلفوا فيه**» أخرجه الحاكم وصححه، والديلمي عن ابن عباس، والحافظ الكوفي عن أنس من أربع طرق، وابن مردويه عن أنس، وأبو نعيم والكنجي، وصاحب المحيط، وغيرهم.

بحث نفيس لجمع النصوص في حجية الوصي -عليه السلام-

وإن كانت الأحاديث كثيرة فقد حصرها بعضهم على سبيل الذكر فقال: إنه باب العلم، وباب الحكمة، وباب حطة، والمبين للأمة، والهادي، وعيبة علم محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وأعلم الأمة وأفقهها، وإمام أولياء الله ونور من أطاعه، وخير الأمة والصديق الأكبر، والفاروق، عديل نفس رسول الله، ولي كل مؤمن ومولى كل مؤمن، سيد العرب، وسيد المسلمين، وإمام المتقين، الطاهر المطهر، أحب الخلق إلى الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، بمنزلة هارون من موسى، وبمنزلة رأسه من بدنه، من محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ومحمد منه، وجبريل منهما، أفضل السابقين والصديقين، ووارث أخيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وخليفته من بعده، ووصيه، ووزيره، وخليله، والأحق به،

المنتجى من الله، والمختار بعد أخيه، سيد في الدنيا والآخرة، هو مع الحق والقرآن وهما معه، من فارقه فارق الله، علم الهدى حبه إيمان وبغضه نفاق، من تمسك به لن يضل، خير البرية، وهو الطريق الواضح والصراط المستقيم، وهو باب الله الذي لا يؤتى إلا منه، باب الجنة، حجة الله على الأمة.. الخ.

وهذه أحاديث مختصرة، ونبذة من فضائله صحيحة مشتهرة وراجع عن الأحاديث كتب العترة الطاهرة والعصابة المرضية[1].

قول حبر الأمة

وهاك قول حبر الأمة عبد الله بن عباس -رضوان الله عليهما- في أن أقوال الوصي عليه السلام وأفعاله حجة متبعة لا يعدل عنها.

فكان يقول: **إذا بلغنا شيء عن علي عليه السلام من قضاء أو فتيا، وثبت لم نجاوزه إلى غيره.**

وفي فتح الباري [٧/٧٣]: فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: **إذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها.**

وروى ابن عبد البر في الاستيعاب [٣/٢٧] بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: **كنا إذا أتانا الثبت عن علي لم نعدل به.**

---

(١) لوامع الأنوار، ومحاسن الأزهار، والمناقب لمحمد بن سليمان، وشرح الغاية، وبلوغ الأرب، وغيرها كثير جداً.

رأي من قال بحجية قول الصحابي

هذا ولا يخفى على ناظر بعين بصيرة أن من ذهب إلى القول بأن قول الصحابي حجة فإن علي بن أبي طالب عليه السلام داخل دخولاً أولياً، فقد ذهب إلى هذا الرأي أبو علي الجبائي، وأبو عبد الله البصري، وهو المحكي عن الشافعي في الرسالة، ومحمد بن الحسن الشيباني، ومذهب جماعة من أصحاب الحديث[1].

البيهقي والرازي يقرران الاحتجاج بالوصي – عليه السلام –

ولقد أظهر الله الحق والنطق به على أيادي العلماء من غيرنا، فهذا البيهقي يقول: **ومن اقتدى في دينه بمتابعة علي بن أبي طالب كان على الحق** والدليل عليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**اللهم أدر الحق مع علي أينما دار**».

وقال: «**ومن اتخذ علياً إماماً لدينه فقد تمسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه**» ونقله صاحب الروض النضير عن البيهقي.

قلنا: ومثل هذا الكلام ذكر الرازي في تفسيره[2]، ونقلها عنه في مفتاح السعادة [١/ ٤٥٢].

وكذا تقدم نص ابن المغازلي بأن علياً عليه السلام حجة.

---

(١) الحاوي، الجزء الثاني – مخطوط.

(٢) تفسير الرازي – تفسير سورة الفاتحة- .

الخاتمة

بعد الإتمام لما هداني الله سبحانه إليه رأيت أن أختم بمسك من الختام ونصيحة من درر الكلام، وذلك بشأن من يتسرع بنقل الأقاويل، ويجمع من المبعثرات في كلام غير المعصومين، دون أي تثبت ولا فهم للمراد، ظناً منه للأسف إظهار الهفوات، وتتبع العثرات، وكشف العورات، لم يقصد بذلك ربه جل وعلا، لذلك يخبط خبط عشواء، ينقل من الكلام بعضاً ويسلب آخر من البيان فعندها تظن أنه قد نقل ما لم يكن في الحسبان، وإذا رجعت فتأملت وجدته قد أذهب بالمراد إلى غير ما يراد، وأتى بما لا فائدة فيه، ولا هو للمؤلف قصد في إصدار ولا إيراد...إلخ، من التدليس والتحريف والكذب ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمۡ أَنفُسَهُمۡ﴾ [الحشر:١٩] لم يخافوا الله رب الأرباب ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [التوبة:١٣] وغداً تقف أيها الكاتب أمام محكمة لا تعتذر فيها، وإن اعتذرت لم يقبل منك أمام محكمة فيها أعمالك وتظهر من كتاب ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحۡصَىٰهَاۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرٗاۗ وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا﴾ [الكهف:٤٩].

خلاصة هامة عند الزيدية

ويكفيك ما قدمت لك بالنقل عن كتب الآل وشيعتهم - رضوان الله عليهم - مع تأمل للمقاصد وجمع بين المتأخر من أقوالهم والسابق وبصيرة وتحقيق وعرفان لممارسة علومهم وكشف معانيها وإيضاح غوامضها والاستفادة من أسرارها، ولله الحمد على هذه النعمة، وأذكرك بخلاصة عند الزيدية: أنهم لا يخالفون إمامهم وأباهم وسيدهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -صلوات الله عليه- في أصل ولا فرع ، وإليه إسنادهم، وعنده تقف حججهم ومستنداتهم، فقد أجمع آل محمد عليهم السلام بل كافة الزيدية لا اختلاف في ذلك ، نقل الشهيد التقي حميد بن أحمد المحلي رحمه الله الإجماع على ذلك وعلى عدم مخالفة أمير المؤمنين عليه السلام في محاسن الأزهار، ونقل السيد الحافظ علي بن الحسين إجماع العترة على أن قول الوصي عليه السلام حجة في كتاب المحيط، ونقل ذلك عن الزيدية السيد العالم المحقق حميدان في مجموعه، ونقل الإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في (مشكاة الأنوار للسالكين مسالك الأبرار) عصمة أمير المؤمنين عليه السلام عن كافة الزيدية ، وفي شرح الإبانة نقل إجماع العترة والشيعة على حجية قول الوصي عليه السلام ونقل السيد الإمام صارم الدين الوزير في حواشي الهداية أن علياً عليه السلام معصوم عند كافة الزيدية، وقال القاضي العلامة المؤرخ أحمد بن صالح بن أبي الرجال: ولا ريب أن أهل البيت لا يخالفونه ، ويحرصون على الرواية عنه.

والانتهاء إليه[١].

وقال رحمه الله: وفي التحقيق أن الزيدية منتسبون إلى علي بن أبي طالب وسبطيه وأمهما لإجماعهم أن الحق معهم.

وقال رحمه الله: فإنه لا يستجيز زيد بن علي عليه السلام ولا غيره مخالفته (أي مخالفة أمير المؤمنين) ولذلك ترى مجموعيه منتسبين إلى علي كرم الله وجهه[٢].

وفي الختام أردنا البيان والهداية والإرشاد كما أمر الله به عباده ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢].

فهذا سبيلنا وخلاصة الإبريز من أقوال آبائنا وأئمتنا وما صح لهم بالرواية عن نبينا ورسولنا محمد - صلوات الله عليه وعلى آله وسلامه - ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

والحمد لله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين.

بحمد الله تمت، وبالخير عمَّت،،،

كان تمام زبرها وتصحيحها ليلة ١٣ شهر ذي القعدة سنة ١٤٣٠هـ الموافق ٢٠٠٩/١١/١م بهجرة حوث المحروسة بالله تعالى.

---

(١) مطلع البدور [١/ ٩٢].

(٢) مطلع البدور [١/ ١٠٨].

الفهرس

منزلة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عند الزيدية ---------- ٧
القسم الأول: إجماع العترة عليهم السلام على أن قول الوصي عليه السلام حجة في الأصول ------- ٨
القسم الثاني: أقوال الآل عليهم السلام في أن قول الوصي عليه السلام حجة في الأصل والفرع---- ٩
الإشكالات الواردة على البحث---------- ٤١
بينات واضحة في الإنكار---------- ٤٤
أقوال الوصي عليه السلام ---------- ٥٥
أقوال المصطفى صلوات الله عليه وآله على أن قول علي عليه السلام حجة------- ٥٧
بحث نفيس لجمع النصوص في حجية الوصي عليه السلام ---------- ٥٨
قول حبر الأمة ---------- ٥٨
رأي من قال بحجية قول الصحابي ---------- ٥٨
البيهقي والرازي يقرران الاحتجاج بالوصي عليه السلام ---------- ٥٨
الخاتمة---------- ٥٨
خلاصة هامة عند الزيدية ---------- ٥٨